IUG Journal of Islamic Studies
Peer-reviewed Journal of Islamic University-Gaza
E-ISSN: 2410-5201
P-ISSN: 2410-8715
IUGJIS
Vol 31, No 4, 2023, pp 182 -213

Received on (09-01-2023) Accepted on (18-03-2023)
https://doi.org/10.33976/IUGJIS.31.4/2023/8

# Features of Moderateness of Imam Bukhari on Women's Jihad through the Topics of the Books: Jihad and Maghaazi

**Jumana Hazem El-Samna[*1], Prof. Dr. Ismail Said Radwan[*2]**
**Islamic University – Gaza[*1,2]**
[*]Corresponding Author: jelsamna@gmail.com

**Abstract:**
This research aims to show the features of the moderation of Imam al-Bukhari in the participation of women in jihad and conquests, through the titles of the two books of Jihad and al-Maghazi from al-Jami al-Sahih. The research consists of introduction, preface and three topics .The preface introduces Imam Al-Bukhari, his book, and he clarifies the meaning of moderation linguistically and idiomatically. The first topic: Al-Bukhari's moderation in women's participation in jihad and conquests. The second topic: Al-Bukhari's moderation in the role of women in jiahd. The third topic is: Al-Bukhari's moderation in Miscellaneous issues related to the participation of women in jihad , Finally the research reached the most important results: the meanings of moderation appeared in Al-Bukhari's topics through his statement of the rule of women's participation in jihad and conquest voluntarily, and within clear limits And to perform tasks commensurate with their nature, and through his statement that it is forbidden to kill safe women, and to accept women's hire in the event of war, and to mention the stories of the female companions' heroism.

**Keywords**: Bukhari- Jihad- Women- Moderation.

## معالم وسطية الإمام البخاري في جهاد المرأة من خلال تراجم كتابي الجهاد والمغازي

جمانة حازم السمنة [1]، أ.د. إسماعيل سعيد رضوان [2]
الجامعة الإسلامية - غزة [1,2]

**الملخص:**
**يستهدف هذا البحث إظهار معالم وسطية الإمام البخاري في مشاركة المرأة في الجهاد والغزوات، من خلال تراجم كتابي الجهاد والمغازي من الجامع الصّحيح، وقد استخدم الباحثان المنهج الاستقرائي في جمع التّراجم البالغ عددها أربع عشرة ترجمة، مع الاستعانة بالمنهج التّحليلي الاستنباطي في فهم التّراجم والأحاديث وبيان معاني الوسطية، وقد جاء البحث في مقدّمة وتمهيد وثلاثة مطالب، عرّف التمهيد بالإمام البخاري، وصحيحه، وبيّن معنى الوسطية لغة واصطلاحًا، والمطلب الأول: وسطية البخاري في كون المرأة مجاهدة، والمطلب الثاني: وسطية البخاري في دور المرأة في الغزوات، والمطلب الثالث: وسطية البخاري في قضايا متفرقة في جهاد المرأة، وتوصَّل إلى نتائج أهمّها: ظهرت معاني الوسطية في تراجم البخاري من خلال بيانه لحكم مشاركة المرأة في الجهاد والغزو تطوعًا، وفي حدود واضحة، ولأداء مهام تتناسب مع طبيعتها، ومن خلال بيانه النّهي عن قتل النّساء الآمنات، وقبول إجارة المرأة في حال الحرب، وذكر قصص بطولات الصّحابيات.**

**كلمات مفتاحية:** البخاري– جهاد– المرأة– وسطية– تراجم.

**مقدمة:**

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على المبعوث للنّاس أجمعين، سيّدنا محمّد صلوات ربي وسلامه عليه، أمّا بعد:

فقد قضى الله لدعوة النّبيّ محمّد ﷺ أن تكون خاتمة الدَّعوات، تصلح لكلّ زمان ومكان، تناسب شتّى الأمم وتلائم كلّ التّطورات، فتكفّل بحفظها سبحانه حيث قال في كتابه العزيز ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: 9]، ولمّا كانت السّنّة النّبوية مفسِّرَة للقرآن، ومبيِّنة لمجمله، ومخصصَة لعامّه، ومقيّدة لمطلقه، ومتضمّنة لأحكام جديدة لم ترد فيه، قيّض الله لها خلقًا بذلوا كلّ ما أوتوا لحفظها وتبليغها، ومن هؤلاء الإمام البخاريّ، الذي ذبّ عن حياض السّنّة النّبويّة الشّوائب بوضعه لمصنف اقتصر فيه على الحديث الصّحيح ورتّبه على الأبواب الفقهية وتوّجه بتراجم تدلّ على دقّة الفهم وعمق الاستنباط، وسَعة الرؤية وبلوغه الإدراك لمقاصد هذا الدّين.

وهذا البحث "معالم وسطية الإمام البخاري في جهاد المرأة من خلال تراجم كتابي الجهاد والمغازي" يجمع تراجم أبواب كتاب الجهاد التي ورد فيها ذكر المرأة، وينظر في تجليّات معاني الوسطية من عدل واستقامة وأمان وقوة ووحدة وخيرية في فهم الإمام البخاري لدور المرأة وطبيعة مشاركتها في الجهاد والمغازي.

وفيما يلي بيان أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، والدّراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطّته:

**أولًا: أهمية الموضوع:**

تكمن أهمية الموضوع في كونه:

1- يتناول تراجم كتاب الجامع الصحيح بالدِّراسة التّحليلية الموضوعية، وتراجم الصحيح ممّا ميّزته عن غيره من الكتب وبوأته المكانة التي حصل عليها فتناولها بالدّراسة من جانب موضوعي يسلّط الضوء على جانب جديد فيها.

2- يبيّن وسطية الإمام البخاري ويدافع عنه وعن صحيحه، كون صحيح البخاري أحد أهم مصادر الدّين.

3- يتعلّق بمشاركة المرأة في الجهاد، ودورها فيه، بوسطية تتناسب مع طبيعتها وقدرتها.

**ثانيًا: أهداف البحث:**

يهدف البحث إلى:

1- إبراز معاني الوسطية في تراجم صحيح البخاري الواردة في كتاب الجهاد.

2- بيان عمق استنباط الإمام البخاري للأحكام من خلال النظر في إيراده للأحاديث ضمن الأبواب.

3- بيان دور المرأة في الجهاد، وحدود مشاركتها، وصور من بطولاتها.

**ثالثًا: الدِّراسات السابقة:**

بعد البحث والاطّلاع على ما كتب عن صحيح البخاري والرّسائل والأبحاث التي تناولته محورًا لمادّتها، لم يقف الباحثان على دراسة تناولت معالم وسطية الإمام البخاري في جهاد المرأة من خلال تراجم كتابي الجهاد والمغازي، إنّما وجدا أبحاثًا تتعلّق بمعالم الوسطية عند الإمام البخاري عمومًا أو تتناول جهاد المرأة بشكل خاص ولكن بدون حصر مادّة البحث على صحيح البخاري، وهذه الأبحاث هي:

**أولًا: "معالم الوسطية والاعتدال عند الإمام البخاري في صحيحه"**، د. إبراهيم أبو عباة.

البحث عبارة عن دراسة موضوعية لنماذج من الأحاديث الواردة في صحيح البخاري تجلّت فيها معالم الوسطية والاعتدال في كلٍّ من العبادة، والأمر باليسر، والنّهي عن العسر، والشّفقة على الأمّة، ورفع المشقّة، والرّفق واللّين، وليس منها ما يتعلّق بجهاد المرأة.

**ثانيًا: "تقرير الإمام البخاري للوسطية من خلال تبويبه على كتابه الجامع الصحيح"**، د. علي أبو الفتح حمزة.

هدف البحث إلى الكشف عن مفهوم الوسطية وأهميتها، وبيان تقريرها من خلال صحيح البخاري، والرّد على المزاعم الباطلة في كون كتب السّنة تشتمل على العنف وتؤصّل للتطرف، وخلُص الباحث إلى أنّ الإمام البخاري قد قرّر الوسطية من خلال تراجمه؛ حيث صرّح في بعض الأبواب بالوسطية والاعتدال والقصد، وعقد أبوابًا أخرى ذكر فيها اليسر والسّماحة اللّذان هما من مظاهر الاعتدال والتوسط، وعُني الإمام البخاري بتراجم أخرى فيها أمور نُهي عنها وكُرهت لمخالفتها الوسطية، ولم يذكر شؤون المرأة في الجهاد فيه.

**ثالثًا: معالم وسطية الإمام البخاري في قضايا المرأة من خلال تراجمه في كتاب النكاح في صحيحه**"، أ.د. زكريا صبحي زين الدين.

عرض البحث معالم وسطية الإمام البخاري في قضايا المرأة من خلال تراجم أبواب كتاب النكاح في الصحيح، حيث انتقى المؤلف تسعة عشر ترجمة عرضت أبرز قضايا المرأة التي ظهرت فيها معالم وسطية البخاري، إلّا أنّه لم يذكر ما يتعلّق بجهاد المرأة.

**رابعًا: "معالم الوسطية والاعتدال عند الإمام البخاري في صحيحه"**، د. خليفة الجراي.

استعرض الباحث معالم الوسطية والاعتدال في كلٍّ من أبواب الاعتقاد والعبادات، والأخلاق والآداب، وأخيرًا في أبواب الحدود والجهاد، إلّا انّه لم يخصّ المرأة بالذّكر.

**خامسًا: "بطولات النّساء وجهادهنّ في السّنّة النبوية –دراسة حديثية موضوعية–"**، د. رأفت منسي نصار، أ. آلاء إبراهيم الزّهارنة.

البحث دراسة حديثية موضوعية تعرض فيه الباحثان لبطولات المرأة المسلمة زمن النّبيّ ﷺ وما بذلته لأجل رفع راية الدّين، مستدلّين على ذلك بأحاديث متنوعة، إلّا انّهما لم يخصّا صحيح البخاري بالبحث، وإن تعلّق البحث بجهاد المرأة.

وعند التأمّل في الأبحاث السابقة جميعها نجد أنّ أيًا منها لم يتطرق لمعالم وسطية الإمام البخاري في جهاد المرأة من خلال تراجم كتابي الجهاد والمغازي.

**رابعًا: منهج البحث، وطبيعة العمل فيه:**

**أولًا: منهج جمع المادّة العلمية:**

اتّبع الباحثان المنهج الاستقرائي الكلي لكتابي الجهاد والمغازي ثمّ الانتقائي لاختيار الأبواب المتعلقة بالمرأة، مع الاستعانة بالمنهج التحليلي الاستنباطي في فهم التّراجم والأحاديث وبيان معاني الوسطية.

**ثانيًا: منهج الاستدلال بالآيات القرآنية وتوثيقها:**

1- توثيق الآيات القرآنية التي ترد ضمن متن البحث بذكر اسم السورة، ورقم الآية بعد ذكرها مباشرة.
2- الاستدلال بالآيات القرآنية ذات الصلة بموضوع البحث، وأقوال المفسرين بما يساعد في تدعيم الفكرة وتقويتها.

**ثالثًا: منهج جمع الأحاديث وإيرادها:**

1- الاكتفاء بإيراد الأحاديث المتعلقة بعنوان الترجمة التي ذكرها البخاري للاستدلال على معنى الترجمة وإظهار علاقتها بالموضوع.
2- إيراد الحديث كاملًا –إن احتاج الأمر–، أمّا إن كان الحديث طويلًا فسأكتفي بذكر الشاهد منه مع الإشارة إلى ذلك.

**رابعًا: منهج جمع تراجم الأبواب وترتيبها وتوزيعها على الفصول:**

1- جمع التراجم التي تتضمن التصريح بلفظ المرأة أو الإشارة إليها، مع استثناء ما يتعلق بالإماء والجواري لعدم وجودهم في زمننا المعاصر.
2- تصنيف التراجم تصنيفًا موضوعيًا، ووضع كل ترجمة ضمن المطلب المتعلق بها.

**خامسًا: منهج تخريج الأحاديث:**

1- النصيب الأكبر من الأحاديث التي سيعتمد عليها البحث مصدرها صحيح البخاري، إلّا أنه قد يحتاج الباحثان إلى الاستدلال بأحاديث من غير الصحيح في معرض التحليل لبيان فكرة معينة أو توضيحها.

2- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما الاكتفاء بالعزو إليهما أو إلى أحدهما، وأمّا إن كان في غير الصحيحين، فسيتم التّوسع في تخريجه من كتب السنة بما يخدم الموضوع.

3- إذا تكرر ذكر الحديث، الاكتفاء بتخريجه أول مرة، والإحالة إلى مكان وجوده بعد ذلك.

4- عقد مقارنة بين متون الأحاديث بشكل إجمالي –إن احتيج إلى ذلك–.

5- عزو الأحاديث المستدلّ بها إلى مصادرها مع ذكر الكتاب، والباب، والجزء، والصفحة، ورقم الحديث –إن وجد–.

6- الاكتفاء بذكر الرّاوي الأعلى للحديث في المتن، وذكر إسناده ومن أخرجه من الأئمة في مصنفاتهم في الحاشية.

**خامسًا: منهج الترجمة للرواة:**

1- الترجمة لغير المشاهير من الصحابة.

2- التعريف بالرّواة تعريفًا مختصرًا، والاقتصار في ذلك على ما ورد في تقريب التهذيب.

3- إذا كان الرّاوي ثقة، أو ضعيفًا الاكتفاء بذكر رتبته عند الحافظ ابن حجر في التقريب، ولا يتم التّوسع في ترجمته إلّا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، وأمّا إذا كان الرّاوي مختلفًا فيه؛ فسيتم الترجمة له بتوسع مع نقل أقوال علماء الجرح والتعديل فيه، مع وضع خلاصة للقول فيه حسب أصول علم الجرح والتعديل.

**سادسًا: منهج دراسة الأسانيد والحكم عليها:**

1- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما، فسيتم الاكتفاء بالعزو إليهما دون الحكم على الحديث؛ لما تناقلته الأمة عنهما من قبول، أمّا إذا كان الحديث في غير الصحيحين من كتب السّنة، فسيتم الحكم عليه بما يناسب حاله وفق قواعد الحكم الحديثية، مع الاستئناس بأقوال أهل العلم.

2- تناول الحديث بالدراسة، من حيث التخريج ودراسة الإسناد والحكم عليه، والترجمة للرواة جميعه في حاشية الصفحة.

**سابعًا: منهج توثيق الأحاديث وخدمة المتون:**

1- ضبط متن الحديث بالشّكل.

2- بيان غريب الحديث في حاشية الصفحة، بالرّجوع إلى كتب غريب الحديث، وشروح الحديث وكتب اللغة.

3- التّرجمة للأعلام غير المشهورين في حاشية الصفحة، مع استثناء المعروف منهم.

**4**- التّعريف بالأماكن والبلدان في حاشية الصفحة.

**خامسًا: خطة البحث:**

تتكوّن خطة البحث من مقدّمة، وتمهيد، وثلاثة مطالب موزّعة على النحو الآتي:

**المقدمة:** احتوت على أهمية الموضوع، وأهداف البحث، والدّراسات السابقة ومنهج البحث وخطته:

**تمهيد:** التعريف بالإمام البخاري، وجامعه، ومعنى الوسطية، وفيه:

**أولًا:** تعريف بالإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح.

**ثانيًا:** تعريف بتراجم كتاب الجامع الصّحيح.

**ثالثًا:** تعريف الوسطية.

**المطلب الأول:** وسطية البخاري في كون المرأة مجاهدة.

**المطلب الثاني:** وسطية البخاري في دور المرأة في الغزوات.

**المطلب الثالث:** وسطية البخاري في قضايا متفرقة في جهاد المرأة.

**الخاتمة:** النتائج والتّوصيات.

**التمهيد: التّعريف بالإمام البخاري، وجامعه، ومعنى الوسطية**

يتناول هذا المبحث التعريف بالإمام البخاري بصورة مختصرة؛ ويعرّج على التعريف بكتابه الجامع الصحيح ويتناول أيضًا تعريفًا بتراجم كتاب الجامع الصحيح من خلال بيان معنى الترجمة لغة واصطلاحًا، وأنواعها وضابط التمييز بينها، ومقصد البخاري منها، وأخيرًا يبين معنى الوسطية في كتب اللغة، وكتب غريب الحديث، ويحرّر معانيها مستندًا إلى ما سبق بيانه في اللغة وغريب الحديث.

**أولًا: تعريف بالإمام البخاري وكتابه الجامع الصحيح.**

أمّا التعريف بالإمام البخاري [1]: فهو إمام الحديث وسيّد الفقهاء أبو عبد الله محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي البخاري[2]، ولد يوم الجمعة بعد صلاة الجمعة، لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال، سنة أربع وتسعين ومائة، ببُخارى.

تبوأ البخاري مكانة سامية في قلوب كلّ من خالطه وسمع منه أو سمع عنه، فأثنى عليه خيراً لفيف من العلماء منهم الإمام أحمد بن حنبل الذي قال: "ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل" [3]، وأقرّ بفضله ومكانته تلميذه الإمام مسلم بن الحجّاج فقال له: "لا يبغضك إلّا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك" [4].

توفي –رحمه الله– ليلة السبت، عند صلاة العشاء، ليلة الفطر، ودفن يوم عيد الفطر بعد صلاة الظهر، يوم السبت لغرّة شوال من سنة ست وخمسين ومائتين، ببخارى، عاش اثنتين وستين سنة إلّا ثلاثة عشر يومًا.

وأمّا التّعريف بكتابه الجامع الصحيح، ففيه أمور:

اسمه: سمّاه البخاري: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه". [5]

---

(1) ينظر ترجمته بتوسع في: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (322/2)، المزي، تهذيب الكمال (430/24)، أبو الحسين بن أبي يعلا، طبقات الحنابلة (271/1) ابن نقطة الحنبلي، التقييد لمعرفة السنن والمسانيد (30/1) ابن عساكر، تاريخ دمشق (50/52)، الذهبي، تذكرة الحفاظ (555/2)، الذهبي، سير أعلام النبلاء (391/12) الذهبي، تاريخ الإسلام (140/6)، السبكي، طبقات الشافعية (213/2)، ابن حجر، تهذيب التهذيب (41/9)، ابن حجر، فتح الباري (477/1).

(2) أبوه: إسماعيل بن إبراهيم أبو الحسن؛ كان من أهل العلم ترجم له البخاري في تاريخه الكبير وقال عنه: رأى حمّاد بن زيد، صافح ابن المبارك بكلتا يديه، وسمع مالكًا، ذكره ابن حبّان وأبو الفداء السُّوْدُوْنِي في الثقات وزاد ابن حبّان: "روى عنه العراقيون". وورد أنّه قال عند موته أنّه لا يعلم في ماله مالاً حراماً ولا شبهة، وقد مات وابنه محمّد صغير.

انظر: البخاري، التاريخ الكبير (342/1)، ابن حبان، الثقات (98/8)، أبو الفداء السُّوْدُوْنِي، الثقات ممّن لم يقع في الكتب الستة. (356/2)، ابن حجر، فتح الباري (477/1).

جده الأول: إبراهيم بن المغيرة: لم أقف على شيء من ترجمته، وقد قال ابن حجر: "قلم نقف على شيء من أخباره". ابن حجر، فتح الباري (477/1).

جده الثاني: المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي البخاري: –بفتح الباء الموحدة وسكون الراء المهملة وكسر الدال المهملة وسكون الزاي المعجمة وفتح الباء الموحدة بعدها هاء– هذا هو المشهور في ضبطه وبه جزم ابن ماكولا وقد جاء في ضبطه غير ذلك، وبردزبه بالفارسية "الزراع" كذا يقوله أهل بخارى وكان بردزبه فارسياً على دين قومه ثم أسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفي وأتى بخارى فنسب إليه نسبة ولاء عملاً بمذهب من يرى أن من أسلم على يده شخص كان ولاؤه له، وإنما قيل له الجعفي لذلك، وقيل له البخاري؛ نسبة إلى بخارى –بالضم–، المدينة التي ولد فيها، وهي من أعظم مدن ما وراء النهر، بينها وبين جيحون يومان، وكانت قاعدة ملك السامانية، وهي مدينة قديمة واسعة البستان والفواكه. انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان (353/1).

(3) الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (322/2).

(4) المرجع السابق.

(5) ورد اسمه كاملًا بهذه الصيغة في: ابن الصلاح، علوم الحديث (ص26)، النووي، تهذيب الأسماء واللغات (73/1)، ابن كثير، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث (34/1)، إلا أنّ ابن حجر في الفتح قال: "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه" ابن حجر، فتح الباري (8/1).

موضوعه ومنهجه فيه: أصل موضوعه هو الحديث الصحيح المرفوع وهذا مستفاد من تسميته إيّاه "الجامع المسند الصحيح من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيّامه"، إلّا أنه لم يقتصر على الأحاديث ولم يكن إخراجها فقط هو هدفه، بل إنّ مراده هو الاستدلال بهذه الأحاديث على أحكام أرادها في أبواب عقدها في مختلف جوانب الدين، قال ابن حجر: "ثم رأى ألاّ يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية فاستخرج بفهمه من المتون معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها واعتنى فيه بآيات الأحكام فانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة". (1)

شرطه فيه، فإن العلماء قد بيّنوا ذلك من خلال أمرين؛ التأمل في عنوان الكتاب، والاستقراء، قال ابن طاهر المقدسي (2): "اعلم أنّ البخاري ومسلمًا ومن ذكرنا بعدهم، لم يُنقل عن واحد منهم أنّه قال: شرطتُ أن أخرّج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني، وإنّما يُعرف ذلك من سبر كتبهم، فيُعلم بذلك شرط كلِّ رجل منهم". (3)

فعند النظر في عنوان الكتاب وجدوا أن كلّ كلمة في العنوان لها دلالة على نهجه في الكتاب، وتحقق نظرهم من خلال ملاحظة تصرفه المطرد فيه.

وقد تلقّى علماء الأمة زمن البخاري صحيحَه بالقَبول وتلقته الأمة من بعدهم، قال أبو جعفر محمّد بن عمرو العقيلي (4): "لمّا ألّف البخاري كتاب الصحيح، عرضه على أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعليّ بن المديني وغيرهم فاستحسنوه، وشهدوا له بالصحة إلّا في أربعة أحاديث، قال العقيلي: "والقول فيها قول البخاري، وهي صحيحة". (5)

**ثانيًا: تعريف بتراجم كتاب الجامع الصّحيح.**

بداية لا بدّ من بيان معنى الترجمة لغة واصطلاحاً:

**أولاً: لغة:** قال ابن منظور (6) في لسان العرب: "ترجم: التُّرْجُمانُ والتَّرْجَمان: المفسِّر لِلِّسَانِ ... التُّرْجُمَانُ، بِالضَّمِّ وَالْفَتْحِ: هُوَ الَّذِي يُتَرْجِم الْكَلَامَ أَي يَنْقُلُهُ مِنْ لُغَةٍ إِلى لُغَةٍ أُخرى، وَالْجَمْعُ التَّراجِم، وَالتَّاءُ وَالنُّونُ زَائِدَتَانِ، وَقَدْ تَرْجَمه وتَرْجَم عَنْه". (7)

(1) ابن حجر، فتح الباري (8/1).

(2) ابن طاهر المقدسي هو: محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي، الإمام، الحافظ، الجوّال، الرّحال، ذو التصانيف، أبو الفضل، له مصنّفات كثيرة، (توفي: 507هـ). الذهبي، سير أعلام النبلاء (361/19)، ابن عبد الهادي، طبقات علماء الحديث (13/4).

(3) ابن طاهر المقدسي، شروط الأئمة الستة (ص36).

(4) هو: محمد بن عَمْرو بن موسى بن حمّاد، أبو جعفر العُقَيْليّ الحافظ، له مصنّف جليل في "الضعفاء"، قال عنه أبو الحسن بن القطّان: مكيّ ثقة، جليل القدر، عالم بالحديث، مقدّم في الحفظ. (توفي: 322 هـ). الذهبي، تاريخ الإسلام (467/7).

(5) ابن حجر، فتح الباري (79/1).

(6) ابن منظور هو: محمّد بن مكرم بن عليّ، أبو الفضل، جمل الدّين بن منظور، الأنصاري، الرويفعي، الإفريقي، صاحب لسان العرب، الإمام اللغوي، الحجّة، له مصنّفات عديدة جدًا، منها: مختار الأغاني، ومختصر مفردات ابن البيطار، وغيرهم كثير. (توفي: 711هـ). أبو سعيد الصدفي، تاريخ ابن يونس المصري (548/2)، ابن حجر، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة (15/6)، الزركلي، الأعلام (108/7).

(7) ابن منظور، لسان العرب (12/ 66).

وقال الجوهري[1]: "ترجم كلامه، إذا فسّره بلسان آخر، ومنه الترجمان، والجمع التراجم".[2]، وقال الزّبيدي [3]: "هو المفسّر للسان، وقد ترجمه، وترجم عنه إذا فسّر كلامه بلسان آخر"[4]، وقال أبو البقاء الكفوي [5]: "الترجمة: إبدال لفظ بلفظة تقوم مقامها"[6]، وقال ابن الأثير [7]: "الترجمان –بالضمّ والفتح–، هو الذي يترجم الكلام: أي ينقله من لغة إلى أخرى". [8]

قلت: إذا معنى الترجمة في اللغة، دائر بين المعاني الآتية: إمّا: نقل الكلام من لغة إلى أخرى، أو: تفسير الكلام بلغة أخرى، أو: إبدال لفظة بلفظة تقوم مقامها.

**ثانياً: اصطلاحًا:** استخدم مصطلح "الترجمة" للدّلالة على معنيين، هما:

أولاً: الدلالة على السيرة الذاتية، حيث ورد في كتاب لغة العرب: "الترجمة: مصدر، ترجمةُ فلان: سيرته وحياته، وفي القاموس الجديد للطلاب أيضاً في مادة (ترجم) الترجمة: ذكر سيرته وحياته. [9]

ثانياً: ما يصوغه العلماء من عناوين للأبواب ليذكروا تحتها أحاديث معينة، حيث قال ابن الصلاح [10]: "وقد أطلقوا في قولهم: "باب كذا وكذا اسم الترجمة لكونه يعبر عما يذكر بها"[11]، وقال الصنعاني [12]: "التراجم جمع ترجمة، وهي: عنوان الباب الذي تساق فيه الأحاديث." [13].

**أنواع التراجم في صحيح البخاري، وضابط التمييز بينها:**

وضع ابن حجر ضابطاً يشتمل على بيان أنواع التراجم في صحيح البخاري، حيث بيّن أنّها على نوعين، "ظاهرة وخفية؛ أمّا الظاهرة: فهي أن تكون الترجمة دالة بالمطابقة لما يورد في مضمونها، وإنما فائدتها الاعلام بما ورد في ذلك الباب من غير اعتبار لمقدار تلك الفائدة كأنه يقول هذا الباب الذي فيه كيت وكيت أو باب ذكر الدليل على الحكم الفلاني مثلا، وقد تكون الترجمة بلفظ المترجم له أو بعضه أو بمعناه.

وأمّا الخفية: وهي التي لا تدرك مطابقتها لمضمون الباب إلا بالنظر الفاحص والتفكير الدقيق ... وهذا الموضع هو معظم ما يشكل من تراجم هذا الكتاب ولهذا اشتهر من قول جمع من الفضلاء فقه البخاري في تراجمه وأكثر ما يفعل البخاري ذلك إذا لم

---

(1) الجوهري: إسماعيل بن حمّاد، أبو نصر الجوهري، مصنّف الصّحاح، إمام في علم اللغة، وخطّه يُضرب به المثل في الحسن، ويُذكر في الخطوط المنسوبة كخطّ ابن مقلة ومهلهل واليزيديّ، وهو من فرسان الكلام. (توفي: 393هـ).

(2) الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1928/5).

(3) الزّبيدي: هو محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، علّامة باللغة والحديث، والرجال، والأنساب، من كبار المصنّفين. (توفي: 1205هـ). الزركلي، الأعلام (70/7).

(4) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (211/8).

(5) أبو البقاء الكفويّ: هو أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، صاحب (الكليّات) كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء بتركيا، وبالقدس، وببغداد. وعاد إلى إستانبول فتوفي بها، ودفن في تربة خالد. وله كتب أخرى بالتركية، (توفي: 1094هـ). الزركلي، الأعلام (38/2).

(6) أبو البقاء الكفوي، الكليات (313/1).

(7) ابن الأثير: هو المباركُ بن محمد بن محمد بن عبد الكريم بْن عَبْد الواحد الشَّيبانيّ، العلامة مجدُ الدّين أبو السعادات ابن الأثير الْجَزَرِيّ، ثُمَّ المَوْصلي، الكاتب البليغ، مصنّف "جامع الأُصول"، ومصنّف "غريب الحديث"، وغير ذَلِكَ من المصنفات. (توفي: 606 هـ). الذهبي، تاريخ الإسلام (146/13).

(8) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر (182/1).

(9) انظر: جورج متري، لغة العرب (ص 138)، القاموس الجديد للطلاب (ص 138).

(10) هو عثمان بْن عَبْد الرَّحْمَن بْن عُثْمَان بْن مُوسى بْن أَبِي نصر. الإمام مفتي الإِسْلَام تقيّ الدّين، أَبُو عَمْرو، النَّصريّ، الكُرديّ، الشَّهْرَزُوريّ، الشّافعيّ، كان إمامًا بارعًا، حُجّة، متبحّرًا فِي العلوم الدينيّة. (توفي: 643 هـ). الذهبي، تاريخ الإسلام (455/14).

(11) ابن الصلاح، صيانة صحيح مسلم (153/1).

(12) الصّنعاني هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن، من كتبه: توضيح الأفكار، شرح تنقيح الأنظار في علوم الحديث، وله مصنّفات غيرها كثيرة. (توفي: 1182هـ). الزركلي، الأعلام (38/6).

(13) الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاين تنقيح الأنظار (40/1).

يجد حديثاً على شرطه في الباب ظاهر المعنى في المقصد الذي ترجم به ويستنبط الفقه منه وقد يفعل ذلك لغرض شحذ الأذهان في إظهار مضمره واستخراج خبيئه، وكثيراً ما يفعل ذلك أي هذا الأخير حيث يذكر الحديث المفسر لذلك في موضع آخر متقدماً أو متأخراً، فكأنه يحيل عليه ويومئ بالرمز والإشارة إليه." [1]

**بيان مقصد البخاري من ترجمته للأبواب:**

تميّز صحيح البخاري عن غيره من المصنفات بتراجم الأبواب التي زيّن بها صحيحَه، وتفنّن في صياغتها، وتكلّف لأجلها عناء تقطيع الأحاديث أو تكرارها أو تعليقها أو الاستعانة بأحاديث ليست على شرطه، إلّا أنّ فهم هذه التراجم والوقوف على قصد البخاري منها قد أعيى العلماء من بعده، واستعصى عليهم، قال الكرماني [2]: "وهو قسم عجز عنه الفحول البوازل في الأعصار، والعلماء الأفاضل في جميع الأقطار، فتركوها واعتذروا عنها بأيّ اعتذار" [3].

وبعد التأمل نجد أن مقصد البخاري من تراجم الأبواب ينقسم إلى أمور، هي:

**أولًا: بيان فقه الحديث:**

أراد البخاري أن يستخرج الأحكام الفقهية من متون الأحاديث من خلال بناء علاقة بين الترجمة وأحاديث الباب، ليصل إلى استخراج فقه الحديث، وفقه الحديث هو: "استنباط معاني الحديث واستخراج لطائفه وأحكامه، من الحديث وتراجم الأبواب الدالة على ما له صلة بالحديث المرويّ فيه"[4]، ولبروز هذا المقصد ووضوحه في الصحيح، وكثرة التراجم الدّالة عليه، تنازعَ البخاريَ أصحابُ المذاهب الفقهية الأربعة [5] إلّا أنّ تتبّع طريقته الفقهية تظهر أنّه إمام فقيه مجتهد برأسه لم يتبع أيًا من المذاهب.

**ثانيًا: بيان فوائد حديثية:**

البخاري محدّث فقيه ألمعي؛ قصد من تراجم أبواب صحيحه أن يدلِّل على أحكام فقهية أرادها، وأن ينبّه أيضًا على بعض الفوائد الحديثية بأساليب تحتاج إلى ذهن متقّد لاستنباطها، وإشارات تحتاج إلى لبيب لفهمها.

**ثالثًا: بيان فوائد تختص بعلم مصطلح الحديث:**

لم يكن علم مصطلح الحديث قد أفرِد بالتصنيف بعدُ في عهد البخاري، ولم تكن مصطلحاته قد استوت على سوقها، إلّا أنّ العمل به كان لازمًا ومفهومًا ضمنًا بين طلبة الحديث، فحرص البخاري على تدوين عدد من النكت المتعلقة بعلم مصطلح الحديث في تراجم صحيحه، فكانت هذه التراجم المتخصصة أساسًا مكينًا اعتمد عليها من أفرده بالتدوين المستقلّ، وأظهرت رأي البخاري في بعض مسائل علوم الحديث. [6]

**رابعًا: بيان فوائد تتعلق بعلوم القرآن:**

---

(1) ابن حجر، فتح الباري (1/ 13).

(2) الكَرْماني هو: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدّين الكَرماني: عالم بالحديث، أصله من كَرمان، اشتهر في بغداد، وتصدّى لنشر العلم فيها ثلاثين سنة، له عدّة مؤلفات. (توفي 786هـ). الزركلي، الأعلام (153/7).

(3) الكرماني، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري (4/1).

(4) انظر: المرجع السابق 11/1 بتصرف يسير.

(5) ورد في ترجمة البخاري المذكورة في صحيحه بحاشية السندي: "وقد تنازع البخاريَ المذاهبُ الأربعة"، وكذلك قال الحسيني عبد المجيد هاشم في كتابه "الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا"، وفصّل القول د. نزار الحمداني في كتابه: "الإمام البخاري فقيه المحدّثين، ومحدّث الفقهاء" في مبحث خاص ناقش فيه مدى تبعيّة البخاري الفقهية إلى أصحاب المذاهب الأربعة، وتوصّل ختاماً إلى استقلالية البخاري الفقهية، حيث قال: "والحاصل أنّ البخاري إمام في الفقه من أهل الاجتهاد كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية".

انظر: السندي، حاشية السندي على صحيح البخاري (3/1)، الحسيني عبد المجيد هاشم، الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا (ص167)، د. نزار الحمداني في كتابه: "الإمام البخاري فقيه المحدّثين، ومحدّث الفقهاء، (140-148).

(6) انظر: محمد أبو شُهبة، الوسيط في علوم مصطلح الحديث (ص 29).

لم يُغفل البخاريُ الترجمة بآيات القرآن الكريم، بل جعل تفسير كثيرًا منها هدفًا وغاية من أهداف كتابه؛ قال القسطلاني[1]: "واعتنى فيها (يقصد تراجم الصحيح) بآيات الأحكام وانتزع منها الدلالات البديعة وسلك في الإشارات إلى تفسيرها السبل الوسيعة"[2]، ولبروز المادّة التفسيرية ووضوح معالمها في كتاب الصحيح قام ابن حجر بتجريدها في كتاب منفرد [3]، إلّا أنّ كثيرًا من العلماء انشغل بإمامة البخاري في الحديث والفقه عن إمامته بتفسير القرآن، على الرغم من كون اسمه يرد كثيرًا في كتب التفسير بل ويعتبر مرجعًا عند الاختلاف.

**خامسًا: بيان فوائد عقدية:**

صنّف البخاري كتابَه في زمن كان الخلاف بين الفرق العقدية وأهل السّنة قد استوى على سوقه؛ فبدأ صحيحَه بكتاب الإيمان وختمه بكتاب التوحيد وضمّن بينهما تراجم عقدية متفرقة ليقرّر عقيدة أهل السّنة والجماعة، فصاغ تراجم صحيحه بأدلّة من القرآن وصحيح السّنّة وأقوال الصحابة للردّ على أصول الفرق الكبيرة كالخوارج والقدرية والمرجئة والمعتزلة والجهمية [4].

**ثالثًا: تعريف الوسطية.**

**أولًا: بيان معنى الوسطية في كتب اللغة:**

لفظ "الوسطية" مصدر صناعيّ منسوب إلى "الوسط"، و"الوسط" اسم مشتق من: وسَط، يسِط سطَة، على وزن: وعد، يعِد، عِدَة.

وقد ورد معنى الجذر "وسط" في كتب اللغة؛ فقال ابن فارس: "(وسط) الواو والسين والطاء: بناء صحيح يدل على العدل، والنّصف. وأعدل الشيء: أوسطه ووسطه. قال الله عز وجلّ: ﴿أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143]، ويقولون: ضربت وسَط رأسه –بفتح السين–، ووسْط القوم –بسكونها–. وهو أوسطهم حسبًا، إذا كان في واسطة قومه وأرفعهم محلًّا". [5]

إذًا فكلمة "وسط" لها معنيان يختلفان باختلاف الضّبط:

الأول: بسكون السين "وسْط"، والسكون يحيلها ظرفًا؛ قال ابن منظور: " فإذا سكَّنت السِّينَ مِن وسْط صَارَ ظَرْفًا"، وقال أيضًا: " وأما الوسط، بسكون السين، فهو ظرف، لا اسم، جاء على وِزان نظيره في المعنى وهو "بَيْن"، تقول: جلست وسْط القوم أي بينهم". [6]

الثاني: بفتح السّين "وسَط"، وتحتمل حينها عدّة معانٍ، هي:

1– اسم لما بين طرفي الشيء وهو جزء منه، قال ابن منظور: قبضت وسَط الحبل، وكسرت وسَط القوس، وجلست وسَط الدّار، [7] ومنه التوسيط: قطع الشيء نصفين [8].

(1) القسطلاني هو: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني، القتيبي، المصري، أبو العباس، شهاب الدين، من علماء الحديث. مولده ووفاته في القاهرة. له إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري في عشرة أجزاء، وله غيره من المصنفات. (توفي: 923هـ). الزركلي، الأعلام (232/1).

(2) القسطلاني، إرشاد الساري لصحيح البخاري (23/1).

(3) اسمه: "تجريد التفسير من صحيح البخاري على ترتيب السور" وهو مفقود، ورد اسمه في كشف الظنون (345/1)، انظر: شاكر عبد المنعم، ابن حجر مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة (ص156).

(4) انظر للتوسّع: د. أحمد شلوبه، بحث مهدّدات الخوارج للأمن الفكري في عصر الإمام البخاري، عدد خاص بمؤتمر معالم الأمن الفكري عند البخاري (ص326).

(5) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (108/6).

(6) ابن منظور، لسان العرب (425/7–427).

(7) المصدر السابق 427/7.

(8) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (1167/3).

2- صفة بمعنى "الأجود" و"الأفضل" و"الخيار"، وإن كان الأصل فيه أن يكون اسمًا إلّا أنّه قد يأتي صفة، قال الزّبيدي: "واعلم أن الوسط قد يأتي صفة، وإن كان أصله أن يكون اسمًا من جهة أنّ أوسط الشيء أفضله وخياره، كوسط المرعى خير من طرفيه، وكوسط الدّابة للركوب خير من طرفيها لتمكّن الرّاكب" [1]، وقال صاحب الصحاح: " واسطة القلادة: الجوهر الذي في وَسَطها، وهو أجودها" [2].

3- صفة بمعنى "العدل"؛ فقد سبق قول ابن فارس: " (وسط) الواو والسين والطاء: بناء صحيح يدل على العدل"، وكذا ورد في لسان العرب: "وسط الشيء وأوسطه أعدله"[3].

4- تأتي بمعنى "الشيء بين الجيد والرديء" كما قال الجوهري [4]، وأبو العباس الحموي [5].

5- تأتي صفة للشيء الذي له طرفان مذمومان، يراد به ما كان بينهما سالمًا من الذمّ، قال الرّاغب الأصفهاني: "وتارة يقال لما له طرفان مذمومان" [6]، فيستعمل عندها ليراد به المصون عن الإفراط والتفريط قال تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ [البقرة: 143].

**ثانيًا: بيان معنى الوسطية في غريب الحديث:**

ورد معنى "وسط" في بعض كتب غريب الحديث؛ فقال: ابن قتيبة [7]: "قيل فِي النَّبِي ﷺ هُوَ أوسطهم حسبًا، أَي خَيرهم، ووسَط كل شَيْء خَيره، وَمِنْه قَول الله جلّ وَعز: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أمة وسطا}". [8]

وقال الزمخشري [9]: " الوسيط: أفضل القوم، من الوسَط، وقد وسط وساطة". [10] وفصّل ابن الأثير في بيان معناها فقال: "وسط" ... وفيه "خير الأمور أوساطها" [11] كلّ خصلة محمودة فلها طرفان مذمومان، فإن السّخاء وسط بين البخل والتبذير، والشّجاعة وسط بين الجبن والتهور، والإنسان مأمور أن يتجنب كلّ وصف مذموم، وتجنبه بالتّعري منه والبعد عنه، فكلما ازداد منه بعدًا ازداد منه تعريًا، وأبعد الجهات والمقادير والمعاني من كل طرفين وسطهما، وهو غاية البعد عنهما، فإذا كان في الوسط فقد

(1) الزبيدي، تاج العروس (20/167-175).

(2) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (3/1167).

(3) ابن منظور، لسان العرب 7/428.

(4) الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (3/1167).

(5) أبو العباس الحموي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير (2/685).

(6) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن (ص 522).

(7) ابن قتيبة هو: عَبْد اللَّه بْن مُسْلِم بْن قتيبة، أَبُو مُحَمَّد الكاتب الدينوري، كان ثقة دينًا فاضلا، وهو صاحب التصانيف المشهورة. والكتب المعروفة، منها: غريب القرآن، وغريب الحديث، وغيرها كثير. (توفي: 276هـ). الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد (10/168).

(8) ابن قتيبة، غريب الحديث (1/577).

(9) الزمخشري هو: محمود بن عمر بن أحمد، الزمخشري، أبو القاسم النحوي، كان فصيحا بليغا علّامة، صنّف التصانيف في التفسير وغريب الحديث والنّحو. (توفي: 538هـ). انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد وذيوله (21/172)، أبو الحسن القفطي، وإنباه الرواة على أنباه النّحاة (3/265).

(10) الزمخشري، الفائق في غريب الحديث والأثر (3/160).

(11) أخرجه ابن ابي شيبة (ابن أبي شيبة، المصنف (7/179: رقم الحديث 35128))، والبيهقي في شعبه (البيهقي، شعب الإيمان (8/518: رقم الحديث 6176)) كلاهما من قول مطرف بن الشخير. قال الألباني: إسناده صحيح موقوف. الألباني، السلسلة الضعيفة (14/1164: رقم الحديث 7056).

قلت: هو مقطوع لا موقوف، لأنه من قول مطرّف وهو تابعيّ والحديث موقوف عليه. وقد جاء هذا القول في رواية أخرى بلفظ يقارب الأول إلّا أنّ فيه زيادة تعزّز وتوضّح معنى الوسط وهو: ""أَمْرًا بَيْنَ أَمْرَيْنِ، وَخَيْرُ الأُمُورِ أَوْسَطُهَا" أخرجه البيهقي في سننه ( البيهقي، السنن، (3/ 387: رقم الحديث 6102)) من طريق ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن سعيد عن هارون عن كنانة أنّ النّبيّ ﷺ نهى عن الشُّهْرَتَيْنِ؛ أن يلبس الثياب الحسنة التي ينظر اليه فيها، أو الدَّنِيَة أو الرّثة التي يُنظر إليه فيها. قال عمرو: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: " أمرًا بين أمرين، وخير الأمور أوساطها ". قال البيهقي: هذا منقطع.

قلت: إسناده ضعيف؛ لأجل بلاغ عمرو بن الحارث.

بعد عن الأطراف المذمومة بقدر الإمكان، وفيه "الوالد أوسط أبواب الجنة" [1] أي خيرها. يقال: هو من أوسط قومه: أخيارهم، ومنه الحديث "أنّه كان من أوسط قومه" [2] أي من أشرفهم وأحسبهم: وقد وسط وساطة فهو وسيط.

قلت: وبعد ما ذكرنا من كلام أهل اللغة، وأهل غريب الحديث، تبيّن لنا: أنّ معنى "الوســـط" هو الوجود في أعمق بقعة في المساحة، بعيدًا عن الأطراف، لكون الوسَط محميًّا ومحروسًا، وما عدا ذلك من معانٍ مثل: العدل، والخيار، والأجود، والأفضل فهو كما قال الزمخشريّ: "مجاز، متفرّع ومترتب عليه". [3]

وهذه المعاني المجازيّة والمتفرعة التي توصّلنا لها هي المعاني الشرعية للوسطية، التي تشهد لها الأدلّة من القرآن والسّنّة النبويّة، كما سنبيّن عند تحرير معنى الوسطية.

**ثالثًا: تحرير معاني الوسطية:**

بعد ما سبق بيانه من معاني الوسطية، يأتي تحريرها على النّحو الآتي:

**أولًا: الوسطية تعني العدل:**

سبق ذكر هذا المعنى عند بيان المعنى اللغوي، إلّا أنّه قد ورد أول ما ورد على لسان النّبيّ ﷺ في تفسير آية من سورة البقرة، فعن أبي سعيد الخدريّ ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: يُجَاءُ بِنُوحٍ يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُقَالُ لَهُ: هَلْ بَلَّغْتَ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ، يَا رَبِّ، فَتُسْأَلُ أُمَّتُهُ: هَلْ بَلَّغَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: مَا جَاءَنَا مِنْ نَذِيرٍ، فَيَقُولُ: مَنْ شُهُودُكَ؟ فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ وَأُمَّتُهُ، فَيُجَاءُ بِكُمْ، فَتَشْهَدُونَ "، ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا} [البقرة: 143]– قَالَ: عَدْلًا – {لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ، وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا} [4].

قلت: فعلّة قبول شهادة الأمة الإسلامية على البشرية جمعاء؛ كونها أمة عدلًا، فالشاهد العدل مرضيّ بين كافة الناس، ومقبولة شهادته في كافّة الأمور، والتوسط والعدل لفظان متقاربان في المعنى، فالعدل في الحقيقة: توسّط بين الطرفين المتنازعين، أو الأطراف المتنازعة، دون ميل أو تحيّز إلى أحدهما أو أحدها. [5] وتفسير الوسط بالعدل ورد عند بعض المفسرين، قال الرازي[6] في قوله تعالى: ﴿قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ﴾ [القلم: 28] أوسطهم أي أعدلهم وأفضلهم"[7].

قلت: فالوسطية تعني العدل والاعتدال والتعادل والتوازن بلا ميل إلى الغلوّ أو ميل إلى التقصير.

---

(1) هذا جزء من حديث أخرجه كلّ من الترمذي (الترمذي، السنن (311/4: رقم الحديث 1900)) وابن ماجه (ابن ماجه، السنن (1208/2: رقم الحديث 3663)) كلاهما من حديث أبي الدّرداء ﷺ، وبقية الحديث: "عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ لِيَ امْرَأَةً وَإِنَّ أُمِّي تَأْمُرُنِي بِطَلَاقِهَا، قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الوَالِدُ أَوْسَطُ أَبْوَابِ الجَنَّةِ، فَإِنْ شِئْتَ فَأَضِعْ ذَلِكَ البَابَ أَوْ احْفَظْهُ» قَالَ: وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: رُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: إِنَّ أُمِّي وَرُبَّمَا قَالَ: أَبِي، قال الترمذي: وهذا حديث صحيح.

(2) هو جزء من حديث أخرجه أحمد بن منيع كما قال ابن حجر في المطالب العالية من طريق عن ابن عبّاس أنّ رَسُولَ الله ﷺ كان وَاسِطَة النَّسَبِ فِي قُرَيْشٍ، لم يكن بطن مِنْ بُطُونِهِمْ إِلَّا وَقَدْ وَلَدُوهُ، فأنزل الله تعالى {قُلْ لَا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّة} إلى مَا أَدْعُوكُمْ إليه، إلا أَنْ تَوَدُّونِي لِقَرَابَتِي مِنْكُمْ وَتَحْفَظُونِي لَهَا. قال ابن حجر: صَحِيحٌ. ابن حجر، المطالب العالية (196/15: رقم الحديث 3707)).

(3) الزمخشري، أساس البلاغة (333/2).

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: "وكذلك جعلناكم أمة وسطًا". البخاري: الصحيح، الاعتصام/ باب قوله تعالى: "وكذلك جعلناكم امة وسطًا"، 107/9: رقم الحديث 7349.

(5) يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام (ص148).

(6) الرّازي هو: مُحَمَّد بن عمر بن الْحسن بن الْحُسَيْن التَّيْمِيّ الْبَكْرِيّ الإِمَام فَخر الدّين الرَّازِيّ، الإمام المفسّر، له عدد من التصانيف، منها: مفاتيح الغيب، ثمانية مجلدات في تفسير القرآن الكريم، ولوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات، ومعالم أصول الدين، ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين، والمسائل الخمسون في أصول الكلام وغيرها. (توفي: 606هـ). السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، الزركلي، الأعلام (313/6).

(7) الرازي، تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير (609/30).

**ثانيًا: الوسطية تعني الاستقامة.**

من معاني الوسطية: "الاستقامة" وقد ورد هذا المعنى في تفسير قوله تعالى ﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: 142]، قال أبو السّعود مفسّرًا معنى الصّراط المستقيم: "هو الطريق السويّ الواقعُ في وسط الطرُق الجائرةِ عن القصد الى الجوانب، فإنّا إذا فرضنا خطوطاً كثيرةً واصلةً بين نُقطتين متقابلتين فالخطُ المستقيم إنما هو الخطُ الواقعُ في وسط تلك الخطوطِ المنحنية، ومن ضرورة كونِه وسطاً بين الطرُق الجائرةِ كونُ الأمةِ المَهْديّة إليه أمةً وسطاً بين الأمم السالكة إلى تلك الطرق الزائغة أي متصفةً بالخصال الحميدةِ خياراً وعدُولاً مُزَكَّيْنَ بالعلم والعمل". [1]

قلت: فهذا تشريف من الله –سبحانه– لعباده المؤمنين بأن جعلهم مهتدين إلى الصراط المستقيم، ليكونوا أمّة عدلًا، وسطًا بين الأمم، في مقام الحكم العدل بينهم، فتقبلَ شهادتُهم عليهم.

**ثالثًا: الوسطية بمعنى الأفضل والأجود والخير.**

ذكرنا عند بيان المعنى اللغوي، أنّ من معاني الوسط: الخير، والأفضل، والأجود في الماديّات والمعنويات على حدّ سواء؛ وعند التأمّل في القرآن الكريم نجد أنّ الله –سبحانه– كما وصف الأمة بكونها "وسطًا" [البقرة: 142]، وصفها بأنّها "خير أمّة" [آل عمران]، فوصف الخيرية يؤيد ويؤكد معنى وصفها بالوسطية، قال ابن عطية [2]: "قيل لهم كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ، فالإشارة بقوله "أُمَّةٍ" إلى أمة محمد ﷺ معينةً، ... فلفظ "أُمَّةٍ"، على هذا التأويل اسم جنس كأنه قيل لهم كنتم خير الأمم، ويؤيد هذا التأويل كونهم شهداء على الناس" [3]

قلت: فالوسطية علّة الخيرية، وعلّة الاختصاص بالشهادة على سائر الأمم يوم القيامة، وسبب التميّز في جميع الجوانب المادّية والمعنوية.

**رابعًا: الوسطية تمثّل الأمان.**

ذكرنا سابقًا أنّ الوسط هو أعمق بقعة في المكان، والأبعد عن الأطراف، ونتيجة لوصفه هذا، كان هو الأكثر أمانًا.

إنّ الأمان الذي تكتنفه الوسطية سبب للحفظ والبقاء وأدعى للاستمرار، قال رسول الله ﷺ: "هلك المتنطعون، قالها ثلاثًا"[4]، والهلاك: ضدّ البقاء، يعني أنهم تلفوا وخسروا[5]، والمتنطعون هم: المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم[6]، وتكرار النّبي ﷺ فيه تأكيد على التنفير من هذا الفعل.

**خامسًا: الوسطية دليل القوة.**

(1) المرجع السابق.

(2) ابن عطية هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الملك بن غالب بن تمّام بن عطيّة، الإمام الكبير، قُدْوة المفسّرين، أبو محمد ابن الحافظ النّاقد الحُجَّة أَبِي بَكْر المحاربيّ، الغَرْناطيّ، القاضي، مفسر فقيه، أندلسي، من أهل غرناطة، عارف بالأحكام والحديث، له شعر، ولي قضاء المرية، وكان يكثر الغزوات في جيوش الملثمين، وتوفي بلورقة، له عدّة مؤلفات: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز في عشر مجلدات (مطبوع)، و برنامج في خزانة الرباط، والمجموع في ذكر مروياته وأسماء شيوخه. (توفي: 541هـ). أحمد الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس (389/1)، الذهبي، تاريخ الإسلام (787/11)، الزركلي، الأعلام (282/3).

(3) ابن عطية، تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز (1/ 489).

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، انظر: مسلم: الصحيح، العلم/ باب هلك المتنطعون 2055/4: رقم الحديث 2670.

(5) ابن عثيمين، شرح رياض الصالحين (218/2).

(6) النووي، شرح النووي على مسلم (220/16).

في الوسطية دليل على القوة؛ لكون المركز هو الأبعد عن الأطراف الضعيفة، والأكثر حماية، وقد أشار إلى هذا المعنى قوله تعالى: "الله الذي خلقكم من ضعف ثم جعل من بعد ضعف قوة ثم جعل من بعد قوة ضعف وشيبة" [الروم: 54] حيث تظهر القوة وتتجلى في مرحلة الشباب وهي المرحلة الوسط بين ضعف الطفولة والصِغر، وضعف الشيخوخة عند الكبر.

**سادسًا: الوسطية مركز الوحدة.**

الوسطية أيضًا مركز الوحدة؛ كون الوسط هو مجمَع التقاء جميع الأطراف وإليه مرجعها مهما تعدّدت وتنافرت، وهذا واضح في الجانب المادّي؛ فمركز الدائرة هي النقطة التي تلتقي عندها جميع خطوط محيطها، وفي الجانب الفكري؛ فإن الآراء تتعدد وتختلف لاختلاف البشر واختلاف طبائعهم وأفكارهم وشخصياتهم، فمنهم المتطرف ومنهم الغالي ومنهم الوسط، وعند الوسط يلتقي الغلو والتطرف.

**المطلب الأول: وسطية البخاري في كون المرأة مجاهدة**

شرع الله –سبحانه– الجهاد في سبيله نشرًا لراية التّوحيد، وردًّا لاعتداء المعتدين، ودحضًا للفتنة التي قد تنشأ بين النّاس، وتمحيصًا لقلوب المؤمنين، وطلبًا للغنائم، ولمّا كان من شروط وجوب الجهاد الذّكورة [1]؛ كان خاصًّا بالرّجال، غير واجب على النّساء، لكن أبيح لهنّ التّطوع فيه لأداء مهامّ معيّنة، وقد ذكر البخاري في كتابي الجهاد والسير، والمغازي أربعة عشر ترجمة تظهر وسطيته في مسألة مشاركة المرأة في الجهاد، حيث قال: **بَابُ الدُّعَاءِ بِالْجِهَادِ وَالشَّهَادَةِ لِلرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ"**[2]، وأخرج فيه حديث أنس ابن مالك ﷺ في قصّة أمّ حرام بنت ملحان [3] –رضي الله عنها– التي طلبت من الرّسول ﷺ أن يدعوا لها أن تكون من الغزاة الذين يركبون البحر.

معنى الباب: أي هذا باب في بيان الدّعاء بالجهاد بأن يقول: "اللهمّ ارزقني الجهاد"، أو "اللهمّ اجعلني من المجاهدين". قوله: "والشهادة"، أي: الدّعاء بالشّهادة، بأن يقول: "اللهمّ ارزقني الشّهادة في سبيلك"، قوله: "للرّجال والنّساء"، متعلق بالدّعاء، وأشار به إلى أنّ هذا غير مخصوص بالرجال، وإنّما هم والنّساء في ذلك سواء. [4]

ويظهر في هذه التّرجمة معنى "العدل" من معاني الوسطية؛ ويتجلّى في ترجمة البخاري بجواز الدّعاء بالجهاد للرجال والنّساء، ففضل الجهاد عظيم جدًّا، وأجر المجاهدين وجزاؤهم ومغفرة الله لهم تجعل كلّ نفس مؤمنة توّاقة للخير تطمح أن تنال من هذا الفضل، وتسأل الله ذلك رجلًا كان أو امرأة، وباب الدّعاء وسؤال الله، مفتوح أمام كلّ العباد، بغض النّظر عن نوعهم.

فهذه هي النّفس المؤمنة التي تتوق للمعالي، وبذل النّفس في سبيل إعلاء راية التوحيد، وتسأل الله ذلك، هل يجوز لها أن تشارك في الغزوات، وتخرج مع المجاهدين؟ قال البخاري: "**بَابُ جِهَادِ النِّسَاءِ**"[5]، وأخرج فيه حديث عائشة –رضي الله عنها– قَالَتْ: اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي الجِهَادِ، فَقَالَ: "جِهَادُكُنَّ الحَجُّ" [6].

---

(1) يشترط لوجوب الجهاد سبعة شروط: الإسلام، والبلوغ، والعقل، والحرية، والذكورة، والسلامة من الضرر، ووجود النفقة. انظر تفاصيلها عند وهبة الزحيلي في الفقه الإسلامي وأدلّته 5851/8.

(2) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير/ باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء 16/4.

(3) أمّ حرام: هي أمّ حرام بنت ملحان، بن خالد بن زيد بن حرام بن حندب بن عامر بن غنم بن عدي بن النّجار الأنصارية الخزرجية، ... وهي خالة أنس بن مالك، وزوجة عبادة بن الصامت، ... وكان رسول الله ﷺ يُكرمها، ويزورها في بيتها، ويقيل عندها، وأخبرها أنّها شهيدة. (ابن الأثير، أسد الغابة 317/6)، فإن قيل كيف يضع الرّسول ﷺ رأسه في حجرها؟ قال المهلب: كانت أم حرام خالة النّبيّ ﷺ من الرضاعة، فلذلك كان ينام في حجرها، وتقلى رأسه. قال غيره: إنما كانت خالة لأبيه أو لجده؛ لأن أم عبد المطلب كانت من بنى النجار، وكان يأتيها زائرًا لها، والزيارة من صلة الرحم. ابن بطال، شرح صحيح البخاري (10/5).

(4) عمدة القاري، العيني (85/14).

(5) الصحيح، البخاري، الجهاد والسير/ باب جهاد النساء (32/4).

(6) المرجع السابق: رقم الحديث 2875.

قال ابن بطّال: "دلالة هذا الحديث أنّ الجهاد غير واجب على النّساء ولكن ليس في قوله "جهادكنّ الحج" أنّه ليس لهنّ أن يتطوعن بالجهاد، وإنّما لم يكن عليهنّ واجبًا؛ لما فيه من مغايرة المطلوب منهنّ من الستر، ومجانبة الرّجال، فلذلك كان الحجّ أفضل لهنّ من الجهاد[1].

وهذا هو ما مال إليه البخاري، كما يظهر من خلال ذكره لهذه التّرجمة مجملة، ثمّ التّعقيب عليها بالتّراجم المصرح بها بخروج النّساء للجهاد، حيث قال: "**بَابُ غَزْوِ المَرْأَةِ فِي البَحْرِ**. [2]" وفيه حديث أنس بن مالك ﷺ يذكر فيه قصة أمّ حرام بنت ملحان التي ركبت البحر، ثمّ قال: " **بَابُ حَمْلِ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ** [3] وأخرج فيه طرفًا من حديث عائشة – رضي الله عنها– في حادثة الإفك: حيث قالت: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيَّتُهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الحِجَابُ"[4]

معنى الباب: أي هذا باب في ذكر حمل الرّجل ... إلى آخره، أراد أنّه لمّا غزا أخذ معه من نسائه واحدة منهنّ، ولكن بعد القرعة بينهنّ، كما صرح به في حديث الباب. [5]

ولها أن تخرج بصحبة أخيها وتشاركه الدّابة التي تعينهما على الطّريق، حيث قال: "**بَابُ إِرْدَافِ المَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا**. [6] وذكر فيه حديث عائشة –رضي الله عنها– في ارتدافها في العمرة خلف أخيها عبد الرحمن ﷺ.

معنى الباب: أي: هذا باب فيما جاء من جواز إرداف المرأة خلف أخيها، يقال: "أردفته إردافًا": إذا أركبته معك، والرِّدْف، بكسر الرّاء، المرتدِف: وهو الذي يركب خلف الراكب.[7]

وهذه إشارة أخرى من البخاري على جواز خروج المرأة للجهاد، حتّى أنّها إن لم تجد دابّة شاركت محرمًا لها في دابّته.

أمّا معاني الوسطية في التّراجم الأربع السّابقة، هي أربعة معانٍ؛ العدل، والأمان، والقوّة، والوحدة.

العدل؛ ويظهر في اختيار البخاري لجواز تطوّع المرأة للجهاد، وخروجها مع المجاهدين، فالمرأة كالرّجل في السّعي لإعلاء راية الحقّ، ونشر الدّعوة الإسلامية تبذل في سبيل ذلك كلّ غالٍ ونفيس.

الأمان؛ ويظهر في اشتراطه أن تخرج بصحبة محرم يصحبها، نحو أخ أو زوج، أو أب، ومشاركتها إياهم في رحلهم، أو وسيلة تنقّلهم، فهو وإن رأى جواز خروجها فإنّما قيّده بشرط وجود محرم لها، فلم يتركها تخرج بمفردها، أو بدون إذن زوجها، فللمرأة أن تخرج آمنة على نفسها وعلى مالها بصحبة من يرافقها.

القوة؛ ويظهر هذا المعنى في التّرجمة المتعلّقة بجواز خروج المرأة للجهاد في البحر؛ فإخبار النّبيّ ﷺ بركوب المجاهدين البحر كان إنباء منه ﷺ عن أمر غيبيّ، وإخباره بأنّ المرأة المسلمة ستشارك فيه، على ما فيه من مخاطر ومشاقّ تجعله تحديًا للرّجال ذوي البنية القوية، المستعدّة للتّحمّل، فكيف بالمرأة، إظهار لقوّة المرأة واستعدادها أن تخوض كلّ الصّعاب إن أرادت.

الوحدة؛ ويتجلى هذا المعنى في التّرجمة بغزو الرّجل ببعض نسائه، وبركوب المرأة خلف أخيها، فهذه طبيعة العائلة المسلمة المتّحدة على حبّ الجهاد، والمجتمعة على الحرص عليه؛ بحيث تقترع الزّوجات رغبة في الخروج، ويشارك الأخُ أخته دابّته ليخرجا معًا.

(1) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (75/5).
(2) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير/ باب غزو المرأة في البحر 32/4.
(3) المرجع السابق/ باب حمل الرّجل امرأته في الغزو دون بعض نسائه 33/4.
(4) المرجع السابق: رقم الحديث 2879.
(5) العيني، عمدة القاري (165/14).
(6) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير/ باب إرداف المرأة خلف أخيها 55/4.
(7) العيني، عمدة القاري (239/14).

ثمّ بوّب بمشاركة المرأة في المعركة، وقتالها إن احتاجت إلى ذلك، حيث قال: "**بَابُ غَزْوِ النِّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ**[1]، وأخرج فيه حديث أَنَسٍ ﷺ قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَإِنَّهُمَا لَمُشَمِّرَتَانِ، أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُزَانِ القِرَبَ[2]، وَقَالَ غَيْرُهُ: تَنْقُلاَنِ القِرَبَ عَلَى مُتُونِهِمَا، ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَتَمْلَأَنِهَا، ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتُفْرِغَانِهَا فِي أَفْوَاهِ القَوْمِ" [3]

معنى الباب: أي: هذا باب في بيان غزو النّساء، يعني: خروجهن إلى الغزاة مع الرّجال.[4]

بيان معاني الوسطية في هذه التّرجمة ثلاثة معانٍ؛ هي: العدل، والأمان، والقوة.

العدل؛ ويختبئ هذا المعنى خلف تبويب البخاري بقوله "غزو النّساء وقتالهنّ مع الرجّال" وإخراجه لحديث أنس في غزوة أحد الذي يظهر دور عائشة وأم سليم –رضي الله عنهما– في حمل القرب، فقيل كيف يبوّب على غزوهنّ وقتالهنّ، وَلَيْسَ فِي الحَدِيث أَنَّهُنَّ قاتلن؟ فإمَّا أَن يُرِيد أَن إعانتهن للغزاة غَزْو، وَإِمَّا أَن يُرِيد أَنَّهُنَّ مَا ثبتن للمداوة وسقي الجَرْحى فِي حَالَة الْهَزِيمَة، إِلَّا وهنّ يدافعن عَن أَنْفسهنَّ، وهَذَا هُوَ الْغَالِب. فأضاف إِلَيْهِنَّ الْقِتَال لذَلِك[5]، وكلا الاحتمالين عدل، فعلى الاحتمال الأول؛ إعانة المرأة للمجاهدين؛ بنقل الماء، أو بمداواة الجرحى، أو بغيره من مهام تقوم بها، قتال في حقّها، وفي حقّ بنيتها الجسمية، وحقّ قدرتها على المساعدة، والعمل في ظل معركة قائمة، وعلى الاحتمال الثّاني؛ كونها حملت سلاحًا وقاتلت دفاعًا عن نفسها، أو عن غيرها فهو قتال أيضًا، والعدل أن يُنسب إليها وصف القتال على الحالتين.

القوة؛ ويظهر في ترجمة البخاري بقتال المرأة مع الرّجال، مع أنّ ظاهر حديث الباب أنّهن لم يُقاتلن، لكنّ البخاري رأى تواجدهنّ في ساحة المعركة قتال، وحملهنّ القرب قتال، وإعانتهنّ للمجاهدين قتال، وحملهنّ السّلاح إن احتجن قتال، وكلّ ذلك قوة، قال ابن بطّال: "قد تقدّم أنّ النّساء لا غزو عليهنّ، وإنّما غزوهنّ تطوع وفضيلة، وعونهنّ للغزاة بسقي، وسقيهن وتشميرهن هو ضرب من القتال؛ لأنّ العون على الشيء ضرب منه، وقد رُوي عن أمّ سليم أنّها كانت تسبق الشّجعان في الجهاد، وثبتت يوم حنين والأقدام قد زلت، والصفوف قد انتقضت، والمنايا قد فغرت، والتفت إليها النّبيّ ﷺ وفي يدها خنجر فقالت: "يا رسول الله، اقتل هؤلاء الذين ينهزمون عنك كما تقتل هؤلاء الذين يحاربونك[6]" [7].

الأمان؛ ويتجلى هذا المعنى في إباحة حمل المرأة للسّلاح دفاعًا عن نفسها، إن احتاجت لذلك، كما يوحي تبويب البخاري بلفظ القتال، وإن لم ينصّ صراحة عليه حديث الباب، فاستخدام المرأة للسّلاح أمان لها، لكي تحفظ نفسها، وتذبّ عنها أيّ سوء.

**المطلب الثاني: وسطية البخاري في دور المرأة في الغزوات**

قد سبق بيان أنّ الجهاد ليس فرضًا على النّساء، وإنّما يخرجن تطوعًا لأداء مهامّ معيّنة، ولسدّ ثغر عند انشغال المجاهدين بمقارعة العدوّ، ومساعدتهم بعد انتهاء المعركة، ويظهر من تراجم البخاري في كتاب الجهاد دور المرأة في الغزوات، حيث قال:

---

(1) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير/ باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال 33/4.

(2) "خَدَمَ سُوقِهِمَا تَنْقُزَانِ القِرَبَ": قال الخليل بن أحمد: " الخَدَمة: سير غليظ محكم، كالحلقة، يشدّ في رسغ البعير، ثم يشدّ سرائح نعلها، وبه سُمّيَ الخلخال خَدَمَة"، والنّقز: النَّقْز والنَّقَزانِ كالوَثْبِ والوَثَبانِ صعدا في مكان واحد". انظر: الخليل بن أحمد، العين (235/4)، (91/5).

(3) الصحيح، البخاري، الجهاد والسير/ باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال 33/4: رقم الحديث 2880.

(4) العيني، عمدة القاري (165/14).

(5) ابن المنير، المتواري على أبواب البخاري (ص 156).

(6) ما نسبه ابن بطّال إلى أمّ سليم أخرج مسلم حديثًا بمعناه من طريق أنس ﷺ أنّ أُمَّ سُلَيْمٍ اتَّخَذَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ خِنْجَرًا، فَكَانَ مَعَهَا، فَرَآهَا أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، هَذِهِ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَهَا خِنْجَرٌ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا هَذَا الْخِنْجَرُ؟» قَالَتْ: اتَّخَذْتُهُ إِنْ: دَنَا مِنِّي أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، بَقَرْتُ بِهِ بَطْنَهُ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، اقْتُلْ مَنْ بَعْدَنَا مِنَ الطُّلَقَاءِ انْهَزَمُوا بِكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِنَّ اللهَ قَدْ كَفَى وَأَحْسَنَ". انظر: مسلم، الصحيح، الجهاد/ باب غزو النساء مع الرجال 1442/3: رقم الحديث 1809.

(7) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (5/ 77).

"**بَابُ حَمْلِ النِّسَاءِ القِرَبَ إِلَى النَّاسِ فِي الغَزْوِ**"[1]، و"**بَابُ مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الجَرْحَى فِي الغَزْوِ**"[2]، و"**بَابُ رَدِّ النِّسَاءِ الجَرْحَى وَالقَتْلَى إِلَى المَدِينَةِ**"[3]، و"**بَابُ دَوَاءِ الجُرْحِ بِإِحْرَاقِ الحَصِيرِ، وَغَسْلِ المَرْأَةِ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ، وَحَمْلِ المَاءِ فِي التُّرْسِ**[4]" [5].

أمّا معاني الوسطية في هذه التّراجم، فهي ثلاثة معانٍ؛ هي: الاستقامة، والوحدة، والأفضل.

الاستقامة؛ ويظهر في ترجمته بمداواة النّساء للجرحى من الرّجال بشكل عام أولًا، ثمّ التّرجمة بغسل المرأة لأبيها الدّمَ عن وجهه، فكأنّ هذا التّخصيص إشارة إلى أنّ ملامسة المرأة للرّجل أثناء مداواته لا تكون إلّا لذوي محارمها، فهي إشارة منه أنّ عليها التزام أحكام الاختلاط في الغزو، قال ابن بطّال: "كيف تداوي النّساءُ الرّجالَ من غير المحارم منهنّ؟ ثمّ أجاب: بأنّه يجوز ذلك للمتجالّات منهنّ؛ أي للمرأة الكبيرة في السّنّ، التي لا يُرجى نكاحها، لأنّ موضع الجرح لا يُلتذ بلمسه، بل تقشعر منه الجلود، وتهابه النّفوس، ولمسه عذاب للّامس والملموس، وأمّا غير المتجالّات منهنّ فيعالجن الجرحى بغير مباشرة منهنّ لهم، بأن يصنعن الدّواء ويضعه غيرهنّ على الجرح، ولا يمسسن شيئًا من جسده [6]، فهذه هي الاستقامة، فالمرأة في المعركة تختلط بغيرها من الرّجال، ولا يُعقل أن يكون كلّ من تختلط بهم من محارمها، فعندما تخالط غيرهم لأجل الضّرورة، وتداويهم للضّرورة فبشرط مراعاة أحكام الاختلاط، وتجنّب الفتنة.

الوحدة؛ ويتجلّى هذا المعنى في بيان المهامّ الموكلة إلى المرأة في المعركة؛ فهي مهام تتناسب مع طبيعتها، فعملها بالطّب، أو نقل الماء، أو سوق الدّواب التي تحمل الجرحى والقتلى حيث كانوا يوم أحد يجمعون الرجلين والثلاثة من الشهداء على دابّة وتردّهن النّساء إلى موضع قبورهم. [7] فهذا عمل يتواءم مع قدرتها، والوحدة في هذا أنّ كلّ مشارك في الغزو توكل إليه المسؤوليات التي تتناسب معه، لتتحد جميع الجهود من أجل أن ينتصر المسلمون على عدوّهم.

الأفضل والأجود؛ ويظهر هذا المعنى من خلال تبويب البخاري ببيان دور المرأة في الغزوات، حيث إنّ رأيه في مسألة جهاد المرأة يتضّح من خلال ترجمه، فلمّا رأى أنّه يُندب لها المشاركة، بيّن طبيعة الدّور الذي ستقوم به، وما يجب عليها مراعاته من أمور، وهذا هو الأفضل، والأجود.

**المطلب الثالث: وسطية البخاري في قضايا متفرقة في جهاد المرأة**

بعد بيان وسطية البخاري في حكم مشاركة المرأة في الغزوات في المطلبين السّابقين، وطبيعة الدّور الذي تقوم به، سنبيّن في هذا المطلب وسطيته في قضايا متفرّقة تحت نفس المظلّة، وردت في كتابي الجهاد والمغازي، حيث ترجم في حكم قتل النّساء فقال: "**بَابُ قَتْلِ النِّسَاءِ فِي الحَرْبِ**"[8]، وأخرج فيه حديث ابن عمر –رضي الله عنهما– قال: "وُجِدَت امْرَأَةٌ مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، "فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ"[9].

معنى الباب: أي: هذا باب في بيان النّهي عن قتل النّساء في الحرب. [10]

معاني الوسطية في هذه التّرجمة أربعة معانٍ، هي: العدل، والأمان، والقوة، والأفضل.

---

(1) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير/ باب حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو، 33/4.

(2) المرجع السابق، باب مداواة النساء الجرحى في الغزو، 34/4.

(3) المرجع السابق، باب رد النساء الجرحى والقتلى إلى المدينة، 34/4.

(4) التُّرس: من السّلاح المتوقّى بها، معروف، وجمعه أتراس، وتراس، وترسة، وتروس. ابن منظور، لسان العرب (32/6).

(5) البخاري، الصحيح، الجهاد والسير/ باب دواء الجرح بإحراق الحصير ...، 65/4.

(6) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (5/ 79).

(7) العيني، عمدة القاري (169/14).

(8) البخاري، الصحيح، الجهاد/ باب قتل النساء في الحرب 61/4.

(9) المرجع السابق: رقم الحديث 3015.

(10) العيني، عمدة القاري (263/14).

العدل؛ ويظهر هذا المعنى في التبويب ببيان حكم قتل النّساء؛ حيث نُهي عن قتل اللاتي لم يُشاركن في المعركة، وأبيح في حقّ من شاركن، فلا يجوز عند جميع العلماء قصد قتل نساء الحربيين ولا أطفالهم؛ لأنّهم ليسوا ممن قاتل في الغالب، وقد قال تعالى: "وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم" [البقرة: 190]، وبذلك حكم رسول الله ﷺ في مغازيه؛ أن تقتل المقاتِلة وتسبى الذرية؛ لأنّهم مال للمسلمين إذا سُبوا، واتّفق الجمهور على أنّ النّساء والصبيان إذا قاتلوا قُتِلوا"[1]، فهذا هو العدل أن يباح دم من شارك في قتال المسلمين من النّساء، وأن يعصم دم من لم يشارك منهنّ.

الأمان؛ فقصر جواز قتل النّساء على من شارك في القتال منهنّ، أمانٌ للّاتي لم يشاركن بأنّ أرواحهم معصومة من القتل، وهذه هي الوسطية، التي تردّ على كلّ من ادّعى أنّ المجاهدين المسلمين يقتلون النّساء الآمنات، المسالمات.

القوة؛ ويختبئ هذا المعنى خلف حكم قتل المقاتِلة، ففي قتل المقاتل إظهار للقوة، والعزّة، والرّفعة، والقدرة، وتحقيق لمآرب المغازي، أمّا قتل المسالم، الآمن، ضعف، وهوان، وبيان حكم النّهي عن قتل النّساء اللّاتي لم يقاتلن حرص على إظهار قوة المسلمين، ومدى ترفعهم، وعزّتهم.

الأفضل؛ فإنّه يظهر في تبويب البخاري بهذا الحكم، إذ فيه إظهار لوسطية الدّين، وعدله، وعدالته، وهذا هو الأفضل، والأجود.

وممّا بوّب به أيضًا بيان المفاضلة بين حجّ الرّجل تطوعًا صحبةً لزوجه، والجهاد، حيث قال: "**بَابُ مَنِ اكْتُتِبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتِ امْرَأَتُهُ حَاجَّةً، أَوْ كَانَ لَهُ عُذْرٌ، هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ؟**[2]، وفيه حديث ابن عبّاس –رضي الله عنهما– أنّه سمع النّبيّ ﷺ يقول: "لاَ يَخْلُوَنَّ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ، وَلاَ تُسَافِرَنَّ امْرَأَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ"، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَخَرَجَتِ امْرَأَتِي حَاجَّةً، قَالَ: "اذْهَبْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ". [3]

معنى الباب: "هذا بابٌ في بيان ما جاء من خبر من اكتُتِب في جيش، "واكتتب" بلفظ المعلوم والمجهول، يُقال: "اكتَتب فلان" إذا كتب نفسه في ديوان السلطان، قوله "حاجَّةً " نصب على الحال، قوله "أو كان له عذر" أي: أو كان له عذر غير ذلك، هل يؤذن له بالحج معها؟ وجوابه يُعلم من الحديث"[4].

وقد ظهر في هذه التّرجمة معنيا الأمان، والاستقامة من معاني الوسطية؛ أمّا الأمان؛ فإنّه في تفصيل حكم المجاهد الذي تريد امرأته الحجّ؛ بحيث أنّه إذا كان عدد المجاهدين المشاركين في الغزو يكفي لسدّ ثغور العدوّ، يُندب لهذا الرّجل ترك الجهاد، ومرافقة زوجه للحجّ، أمّا إذا لم يكن في عددهم غُنية وكفاية، فذهابه للجهاد أفضل، وعلى الوجه الأول يتحقق معنى الأمان الذي تشعر به المرأة حال صاحبها زوجُها أثناء أداء المناسك، وإعانته إيّاها على مشاقّ الرّحلة، قال ابن بطال: "إذا قام بثغور المسلمين من فيه الكفاية لدفع العدوّ فلا بأس أن يأذن الإمام لمن له عذر في الرجوع؛ ولهذا المعنى أذن النّبيّ ﷺ للرّجل أن يرجع ويحجّ مع امرأته، فإن كان للعدوّ ظهور وقوة تعيّن فرض الجهاد على كل أحدّ، فلا يأذن له الإمام في الرجوع"[5]، وفي تبويب البخاري بهذا يظهر أنّ أمر أمان المرأة أمر عظيم يُندب لأجله أن يترك الرّجل فريضة الجهاد حتى يصحب زوجه في رحلتها.

وأمّا الاستقامة، فإنّه يظهر عند الحديث عن المفاضلة بين حجّ الرّجل تطوعًا لمرافقة زوجه، والجهاد؛ فمن أدّى حجّ الفريضة، فالجهاد في حقّه مقدّم على حجّ التّطوع، لكن إذا صاحب حجّه للتّطوع هذا ستر زوجه، وإعانتها، وسدّ الذّرائع من أن تتعرّض لأذى، كان حينها التّطوع للحجّ مقدّم، وأفضل من الجهاد، قال المهلب: "والجهاد أفضل لمن قد حجّ عن نفسه من الحجّ،

(1) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (5/ 170).

(2) البخاري، الصحيح، الجهاد/ باب من اكتتب في جيش وخرجت امرأته ....، 59/4.

(3) المرجع السابق: رقم الحديث 3006.

(4) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (14/ 253).

(5) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (5/ 160-161).

لكن لما استضاف إلى حجّ النافلة ستر عورة، وقطع ذريعة كان أوكد وأفضل من الجهاد في وقت قد استظهر المسلمون فيه على عدوهم"[1]، وهذه هي الاستقامة؛ أقصر طريق نحو السّتر، والصّون، والتّخفيف عن المرأة أن يفضل حجّ زوجها تطوعًا على جهاده.

وممّا ترجم به أيضًا في من أحكام الجهاد أنّ الضّرورات تبيح المحظورات في حقّ النّظر إلى عورة المرأة، حيث قال: "**بَابُ إِذَا اضْطَرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ، وَالمُؤْمِنَاتِ إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ، وَتَجْرِيدِهِنَّ**[2]"، وأخرج فيه حديث عليّ بن أبي طالب ﷺ في قصّة المرأة التي حملت كتاب حاطب بن أبي بلتعة [3] إلى أهل مكّة يوم الفتح.

معنى الباب: أي: هذا بابٌ يُذكر فيه إذا اضطرّ الرّجل إلى النّظر في شعور أهل الذّمة، وجواب: إذا، محذوف تقديره: يجوز للضّرورة. قوله: "والمؤمنات"، بالجرّ عطفًا على ما قبله، وتقديره: "وإذا اضطر الرجل إلى النّظر في المؤمنات إذا عصين الله". قوله: "تجريدهنّ" أي: وإذا اضطر أيضًا إلى تجريدهنّ من الثّياب". [4]

يظهر في هذه التّرجمة ثلاثة من معاني الوسطية، هي العدل، والاستقامة، والوحدة.

العدل؛ ففي الجهاد، الأهم هو مصلحة المسلمين، وتحقيق النّصر، ولو أدّى إلى تجاوز بعض الضّرورات، مثل النّظر إلى عورة المرأة مسلمة كانت أو كافرة، فكيف إن كانت امرأة قد ارتكبت جرمًا يضرّ بالمجاهدين، فأبيح هتك سترها لتحقيق غرض من أجله أن يدعم نصر المؤمنين، قال المهلب: في هذا الحديث من الفقه: أنّ من عصى الله لا حُرمة له، وأنّ المعصية تُبيح حرمته وتزيل ستره، ألا ترى أنّ عليًا والزّبير أرادا كشف المرأة لو لم تخرج الكتاب؛ لأنّ حملها له ضرب من التّجسس على المسلمين، ومن فعل ذلك فعليه النّكال بقدر اجتهاد الإمام مسلمًا كان أو كافرًا[5]، والعدل في هذا أنّ من انتهك حرمة المسلمين، أبيح انتهاك حرمته.

الاستقامة؛ ويظهر هذا المعنى في الإجماع بأنّ المؤمنات والكافرات في تحريم الزّنا بهنّ سواء، فكذلك في تحريم النظر إليهنّ متجرّدات، فهنّ سواء فيما أبيح من النّظر إليهنّ في حقّ الشّهادة أو إقامة الحدّ عليهنّ، وهذا كلّه من الضّرورات التي تبيح المحظورات، وهذه هي الاستقامة، معرفة الحدود، والحلال، والحرام، وأنّ الضرورات تقدّر بقدرها.

الوحدة؛ ويظهر هذا المعنى في استواء المرأة مسلمة كانت أو كافرة في حرمتها، وحرمة النّظر إليها لغير حاجة، فتتحد النّساء في وجوب سترهنّ، وغض البصر عنهنّ، قال ابن المنير: "مَا فِي الحَدِيث دَلِيل على أَنَّهَا كَانَت مُؤمنَة وَلَا ذِمِّيَّة وَلَكِن لما اسْتَوَى حكمهَا فِي حُرْمَة الْفَاحِشَة وَالنَّظَر لغير الْحَاجة، شملها الدَّلِيل". [6]

وبوّب بإمضاء إجارة النساء، وإحقاقها من قبل جميع المسلمين، قائلًا: **بَابُ أَمَانِ النِّسَاءِ وَجِوَارِهِنَّ**[7]" [8]

---

(1) المرجع السابق.

(2) البخاري، الصحيح، الجهاد/ باب إذا اضطر الرجل إلى النظر ...، 76/4.

(3) حاطب بن أبي بلتعة: هو حاطب بن أبي بلتعة، واسم أبي بلتعة عمرو بن عمير بن سلمة من بني خالفة بطن من لخم، ... وكنيته أبو عبد الله، وقيل: أبو محمد، وقيل: إنه من مذحج، وهو حليف لبني أسد بن عبد العزى، ثم للزبير بن العوام بن خويلد بن أسد، وقيل: بل كان مولى لعبيد الله بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد، فكاتبه، فأدى كتابته يوم الفتح، وشهد بدرا، قاله موسى بن عقبة، وابن إسحاق، وشهد الحديبية، وشهد الله تعالى له بالإيمان في قوله تعالى: "يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء" [الممتحنة: 1]. أسد الغابة، ابن الأثير 659/1، وهو الذي أرسل رسالة إلى حلفائه من أهل مكّة يوم الفتح مع امرأة، فأرسل لها رسول الله ﷺ عليًا، والزبير، والمقدام ﷺ فأخذوا منها الكتاب، والقصة معروفة أخرجها البخاري وغيره.

(4) العيني، عمدة القاري (11/15).

(5) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (5/ 240).

(6) ابن المنير، المتواري على أبواب البخاري (ص 183).

(7) معنى "إجارتهنّ": الجار الذي يجاورك، تقول: جاورته مجاورة وجوارًا، بكسر الجيم وضمّها، والجار الذي أجرته من أن يظلمه ظالم، وأجرته بدون المد من الإجارة، ويقال: أجرت فلانًا على فلان إذا أعنته منه ومنعته". الجوهري، الصحاح (617/2).

(8) البخاري، الصحيح، الجهاد/ باب أمان النساء وجوارهنّ، 100/4.

معنى الباب: أي: هذا باب في بيان حكم أمان النّساء وجوارهنّ –بكسر الجيم وضمّها– أي: إجارتهنّ[1].

معاني الوسطية في هذه الترجمة، أربعة معانٍ، هي: العدل، والأمان، والقوة، والوحدة.

العدل؛ لمّا جاءت الشّريعة الإسلامية أقرّت ما كان متعارفًا عليه بين النّاس من محاسن الأخلاق، وهذّبت بعضها ليوائم ما دعت إليه الشّريعة، وممّا أقرّته مع بعض التّهذيب خلق حسن الجوار؛ حيث قيّدته بعدم البغي والعدوان، وقبلته من كلّ مسلم ذكرًا كان أو أنثى، وجعلت أمانهم كالشيء الواحد، الذي ليس لأحد أن ينقضه، وقد أجمع أهل العلم على جواز أمان المرأة الحرة[2]، فالعدل أن تقبل الإجارة من كلّ أحد ذكرًا كان أو أنثى، كونه خلق حسن يؤدّي التّمسك به إلى الفضيلة والخير.

الأمان؛ ويتجلّى هذا المعنى في قبول أمان المرأة، وإمضائه، فإذا أمّن المسلم –رجلًا كان أو امرأة– غيره حُرّم على أيّ أحد أذيته، ما دام في أمان المسلم، فلمّا تعلم المرأة أنّ تأمينها لغيرها مقبول ومتعدّ به، تشعر بالأمن المجتمعي؛ الأمن الذي يجعل المجتمع متماسكًا كالبناء الواحد، لا ينقض فيه أحدٌ عهد أحد، بل يلتزم الجميع كبيرًا أو صغيرًا، غنيًا أو فقيرًا ما أمّن به أحدهم، وإن كان المجير أدناهم.

القوة؛ ويختبئ هذا المعنى داخل نفسِ المؤمنةِ التي يقبلُ المجتمعُ المسلمُ إجارتَها، فتشعرَ بالإعزاز، والرّفعة، والتّكريم، والقوة، حين تجد أنّ لها الحقّ في أن تجير من استجار بها، وتحميه، وأنّ حقّها هذا محفوظ، ومكفول من الجميع.

الوحدة؛ ويتجسّد هذا المعنى في تجميع المسلمين جميعِهم على كلمة واحدة، واتّحاد موقفهم دعمًا وتأييدًا للمجير منهم رجلًا كان أو امرأة، فتتحد القلوب، والأقوال، والأفعال على الوفاء بما عاهد به فرد من المجتمع المسلم.

ثمّ كان آخر ما ترجم به في كتاب المغازي ممّا له تعلّق بالمرأة قوله: "**بَابُ ذِكْرِ أُمِّ سَلِيطٍ**[3]"، وأخرج فيه أنّ عمر بن الخطّاب ﷺ قَسَمَ مُرُوطًا[4] بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ المَدِينَةِ، فَبَقِيَ مِنْهَا مِرْطٌ جَيِّدٌ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ: يَا أَمِيرَ المُؤْمِنِينَ، أَعْطِ هَذَا بِنْت رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّتِي عِنْدَكَ، يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتَ عَلِيٍّ، فَقَالَ عُمَرُ: أُمُّ سَلِيطٍ أَحَقُّ بِهِ، "وَأُمُّ سَلِيطٍ مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ، مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ" قَالَ عُمَرُ: فَإِنَّهَا كَانَتْ تُزْفِرُ لَنَا [5] القِرَبَ يَوْمَ أُحُدٍ". [6]

معنى الباب: أي: هذا باب في بيان ذكر أمّ سَليط –بفتح السّين المهملة وكسر اللّام– وهي امرأة من المبايعات حضرت مع رسول الله ﷺ يوم أُحُد[7]، وهي والدة أبي سعيد الخدريّ ﷺ كانت زوجًا لأبي سليط فمات عنها قبل الهجرة، فتزوّجها مالك بن سنان الخدريّ، فولدت له أبا سعيد ﷺ. [8]

وأمّا معاني الوسطية في هذه التّرجمة، فهما ثلاثة معان؛ العدل، والقوة، والأفضل:

العدل؛ ويظهر هذا المعنى في إفراد البخاري ترجمة خاصّة لأمّ سليط، بعد أن ذكر حديث الباب ذاته في ترجمة سابقة في كتاب الجهاد، هي: "باب حمل النّساء القرب إلى النّاس يوم الغزو"، وما ذلك إلّا ليوفيها حقّها، ومرجعه في هذا فعل عمر بن الخطّاب ﷺ حين قسم المروط، فقدّمها على حفيدة رسول الله ﷺ لسابقتها في الإسلام، والنّصرة، والبذل، قال المهلب: "فيه دليل

(1) العيني، عمدة القاري (92/15).

(2) ابن المنذر، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (261/11).

(3) البخاري، الصحيح، المغازي/ باب ذكر أمّ سَليط، 100/5.

(4) " مُرُوطًا": المروط جمع مِرْط، وهي: أكسية من صوف كَانُوا يَأْتَزِرُونَ بهَا وَرُبمَا كَانَت من خَزّ أَو غَيره. ابن الجوزي، غريب الحديث (353/2).

(5) " تُزْفِرُ لَنَا": قال ابن حجر: " قال البخاري: "تزفر: تخيط"، وقد وقع هذا في رواية المستملي وحده، وتُعقّب بأنّه لا يعرف في اللغة، وإنّما الزّفر: الحمل، وهو بوزنه، ومعناه"، قال الخليل بن أحمد: " زفر بالحمل زفرًا: نهض به"، والزّفر أيضًا هو القربة نفسها، وقيل: إذا كانت مملوءة ماء، ويقال للإماء إذا حملن القِرب: زوافر. انظر: الخليل بن أحمد، العين 361/7، ابن حجر، فتح الباري (80/6).

(6) البخاري، الصحيح، المغازي/ باب ذكر أمّ سَليط، 100/5: رقم الحديث 4071.

(7) العيني، عمدة القاري (156/17).

(8) ابن سعد، الطبقات الكبرى (419/8)، ابن عبد البر، الاستيعاب (1940/4)، ابن حجر، فتح الباري (367/7).

على أنّ الأولى بالنّبيّ ﷺ من أتباعه أهل السّابقة إليه والنّصرة له، لا يستحقّ أحد ولايته ببنوّة، ولا بقرابة إذا لم يقارنها الإسلام، ثمّ إذا قارنها الإسلام تفاضل أهله بالسّابقة والنّصرة من المعونة بالمال والنّفس، ألا ترى أنّ عمر ﷺ جعل أمّ سليط أحقّ بالقسمة لها من المروط من حفيدة رسول الله ﷺ بالبنوة لتقدم أمّ سليط بالإسلام والنّصرة والتأييد، وهو معنى قوله تعالى: "لا يستوى منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل" [الحديد: 10]. (1)

القوة؛ ويتجلى هذا المعنى في وفاء عمر ﷺ لأمّ سليط، والبخاري من بعده، فالوفاء لأهل العطاء يزيد الدّولة قوة وتماسكًا؛ إذ يعلم المرء الذي بذل وقدّم وضحّى أنّ ما فعله لن يذهب سدى، وسيكرم لأجله في الدنيا والآخرة، وهو درس للأجيال القادمة يشحذ هممهم، ويشجعهم على العمل والعطاء.

الأفضل؛ ويتجلّى هذا المعنى في ترجمة البخاري باسمها، وذكره الحديث الذي يدلّ على شهودها أحدًا، فإنّ ابن سعد قد ذكرها في طبقات النّساء وترجم لها، وذكر أنّها شهدت خيبرًا وحنينًا، وغفل عن شهودها أحدًا، وهو ثابت بهذا الحديث (2)، فترجمته لإثبات شهودها غزوة أحد لهو الأفضل، والأجود.

**الخاتمة:**

في ختام هذا البحث، لا بدّ من ذكر النتائج والتّوصيات، وهي:

**أولًا: النتائج:**

1-توافق تفسير معنى الوسط عند أهل اللّغة، وأهل غريب الحديث في كون الوسط أعمق بقعة في المساحة، بعيد عن الأطراف، لكون الوسط محميًّا ومحروسًا، وما عدا ذلك من معاني العدل، والقوة، والأمان، والاستقامة، والأفضل فهي معاني مجازية متفرّعة، ومترتبة على المعنى الأول.

2-المعاني الخمسة للوسطية لها شاهد عليها من القرآن أو السّنّة أو كلام المفسّرين.

3-الوسطية بعد تحرير معانيها تعني العدل، والأمان، والقوة، والاستقامة، والأفضل.

4-تراجم الإمام البخاري لها مقاصد ظاهرة، وأخرى خفية تحتاج إلى بحث، وطول نظر.

5-إبراز دور المرأة المسلمة في الحياة العامّة وتوضيح معالمه وحدوده من الأمور المهمة كون قضاياها محلّ انتقاد دائم من المجتمع الغربي.

6-مشاركة المرأة في الجهاد ليس فرض عين عليها، ولكنّه مباح لهنّ تطوعًا، وفي حدود واضحة، وللقيام بمهام محدّدة.

7-تتضّح وسطية البخاري في مشاركة المرأة في الجهاد من خلال تراجمه إذ ترجم ببيان حكم جهاد النّساء وأنّه تطوّع في حقّهن، وأنّهن إن شاركن فبشرط الأمن بحيث يكون خروجهن بصحبة محرم لهنّ، وعندها فلهنّ ركوب البحر، والخيل، وغيرها من دواب الغزو.

8-تشارك المرأة في الغزو وتقوم بحمل الماء للمجاهدين، ومداواة الجرحى، ولا تحمل السّلاح إلّا اضطرارًا كأن هاجمها أحد من العدو فتدافع عن نفسها، ويكون عونها المجاهدين بالسّقيا والدّواء جهاد.

9-ترجم البخاري ببيان النّهي عن قتل النّساء الآمنات في الحرب، صيانة لهنّ، وترجم بتفضيل حجّ الرّجل تطوعًا على جهاده لكي يصحب زوجته صيانة لها أيضًا.

10-ترجم البخاري بذكر أمّ سليط -رضي الله عنها- وذكر في صحيحه أحاديث كثيرة تسجّل بطولات أمّهات المؤمنين في المعارك، وتخلّد دورهنّ في الغزوات.

(1) ابن بطال، شرح صحيح البخاري (5/ 78).

(2) ابن سعد، الطبقات الكبرى (308/8)، ابن حجر، فتح الباري (80/6).

**ثانيًا: التوصيات:**

1- الكتابة في موضوع الوسطية باستفاضة أكبر للردّ على التّهم المغرضة التي يتعرض لها الدّين الإسلامي.

2- بيان وسطية الإمام البخاري في قضايا أخرى، ومن خلال كتب أخرى في الصّحيح.

3- عقد محاضرات وندوات لتسليط الضّوء على دور المرأة المسلمة في زمن النّبوة ومشاركتها الفاعلة في جميع مناشط الحياة، لتعزيز القدوة الصّالحة لبنات المسلمين اليوم.

**المراجع:**

القرآن الكريم

ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمّد الرّازي ابن أبي حاتم، (1271هـ- 1952م)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، (1409هـ)، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (1409هـ - 1989م)، أسد الغابة، الناشر: دار الفكر – بيروت.

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (1399هـ - 1979م) النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت.

ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (1405 – 1985) غريب الحديث، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت – لبنان.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، (1408 هـ)، صيانة صحيح مسلم، المحقق: موفق عبدالله عبدالقادر، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، (1406هـ - 1986م) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، الناشر: دار الفكر- سوريا، دار الفكر المعاصر – بيروت.

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، 1405 هـ، 1985 م)، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض - السعودية

ابن المنير، أحمد بن محمد بن منصور أبو العباس، ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني، المتواري على أبواب البخاري، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا – الكويت.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، (1423هـ - 2003م) شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض.

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، (1393 هـ = 1973)، الثقات، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (1392هـ/ 1972م)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (1419هـ)، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المحقق: (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث – السعودية.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (1406 – 1986)، تقريب التهذيب، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، 1326هـ، تهذيب التهذيب، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.

ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (1379هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار المعرفة – بيروت، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.

ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد، (1968 م)، الطبقات الكبرى، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت.

ابن طاهر المقدسي، أبي الفضل محمّد بن طاهر المقدسي، شروط الأئمة الستة، تحقيق الصومعي.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، (1412 هـ – 1992 م)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت.

ابن عبد الهادي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عبد الهادي الدمشقي الصالحي، (١٤١٧ هـ – ١٩٩٦م)، طبقات علماء الحديث، تحقيق: أكرم البوشي، إبراهيم الزيبق، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

ابن عثيمين، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (1426 هـ) شرح رياض الصالحين، الناشر: دار الوطن للنشر، الرياض.

ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، (1418هـ-1997م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية – بيروت-لبنان.

ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، (1415 هـ – 1995 م)، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.

ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، (1422 هـ)، تفسير ابن عطية = المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، (1399هـ – 1979م.)، معجم مقاييس اللغة، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر.

ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (1397هـ)، غريب الحديث، المحقق: د. عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني – بغداد.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، (1414 هـ)، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت.

ابن نقطة الحنبلي، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي، (1408 هـ - 1988 م)، التقييد لمعرفة السنن والمسانيد، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية.

أبو البقاء الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

أبو الحسن القفطي، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي، (1406 هـ - 1982م.)، إنباه الرواة على أنباه النّحاة، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.

أبو الحسين بن أبي يعلا، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، طبقات الحنابلة، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

أبو العباس الحموي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت.

أبو الفداء السُّوْدُوْنِي، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا السُّوْدُوْنِي (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي، (1432 هـ - 2011 م)، الثقات ممّن لم يقع في الكتب الستة، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن.

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، السّنن، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.

أبو سعيد الصدفي، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (1421 هـ)، تاريخ ابن يونس المصري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت.

أحمد الضبي، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي، (1967 م)، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، الناشر: دار الكاتب العربي - القاهرة.

أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني،(1422هـ - 2001م)، العلل ومعرفة الرجال - رواية عبد الله، المحقق: وصي الله بن محمد عباس، الناشر: دار الخاني، الرياض.

أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، (1408 هـ - 1988م)، الجامع في العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل - رواية المروذي، المحقق: الدكتور وصى الله بن محمد عباس، الناشر: الدار السلفية، بومباى - الهند.

أحمد شلوبه، بحث مهدّدات الخوارج للأمن الفكري في عصر الإمام البخاري، عدد خاص بمؤتمر معالم الأمن الفكري عند البخاري.

الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني، (1412 هـ / 1992 م)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة = السلسلة الضعيفة، دار النشر: دار المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية.

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، (1422هـ)، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة.

البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله، التاريخ الكبير، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، (1422هـ - 2002 م)، تاريخ بغداد، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (1424 هـ - 2003 م)، السنن، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، (1423 هـ - 2003 م)، شعب الإيمان، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي - الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، (1395 هـ - 1975 م)، السنن، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر.

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، (1409هـ)، العلل الكبير، المحقق: صبحي السامرائي , أبو المعاطي النوري , محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب , مكتبة النهضة العربية - بيروت.

جورج متري عبد المسيح، (1417 - 1997م)، معجم لغة العرب، الناشر: دار وهدان للطباعة والنشر.

الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، (1407 هـ - 1987 م)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت.

حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، (1941م)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد.

الحسيني عبد المجيد هاشم، الإمام البخاري محدثًا وفقيهًا، الناشر: مصر العربية للنشر والتّوزيع.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، (1422هـ - 2002 م)، تاريخ بغداد، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت.

الخليل بن أحمد، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (2003 م)، تاريخ الإسلام، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (1419هـ- 1998م)، تذكرة الحفاظ، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (1405 هـ / 1985 م)، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة.

الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، (1382 هـ - 1963 م)، ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، (1420 هـ)، تفسير الرازي = مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى، (1412 هـ)، المفردات في غريب القرآن، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية – دمشق بيروت.

الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، الناشر: دار الهداية.

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، (2002 م)، الأعلام، الناشر: دار العلم للملايين.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، (1419هـ – 1998م)، أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، الفائق في غريب الحديث والأثر، المحقق: علي محمد البجاوي –محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة – لبنان.

السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، (1413هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع.

السندي، محمّد بن عبد الهادي السّندي، أبو الحسن، (1434هـ – 2013م)، حاشية السندي على صحيح البخاري، تحقيق : الشيخ حسن عبدالعال – هيثم خليفة الطعيمي، الناشر :المكتبة العصرية – بيروت.

شاكر عبد المنعم، (1997م – 1444هـ) ابن حجر مصنفاته ودراسة في منهجه وموارده في كتابه الإصابة، الناشر: مؤسسة الرّسالة، بيروت– لبنان.

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، (1417هـ/1997م)، توضيح الأفكار لمعاين تنقيح الأنظار، المحقق: أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية, بيروت– لبنان.

العجلي، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفي، (1405 – 1985)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم =الثقات، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – السعودية.

العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي، (1404هـ – 1984م)، الضعفاء الكبير، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت.

العيني، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين، (1323 هـ)، إرشاد الساري لصحيح البخاري، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر.

الكرماني، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني، (1356 – 1937)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المحقق: محمد محمد عبد اللطيف، الناشر: المطبعة البهية المصرية.

محمد أبو شُهبة، محمد بن محمد بن سويلم أبو شُهبة، الوسيط في علوم مصطلح الحديث، الناشر: دار الفكر العربي.

المزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، (1400 – 1980م)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت.

مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– =الصحيح، محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

مغلطاي، مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين، (1422 هـ – 2001م)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد – أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

نزار الحمداني، (1409هـ– 1989م)، الإمام البخاري فقيه المحدّثين، ومحدّث الفقهاء، دار الأنبار، العراق –بغداد.

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تهذيب الأسماء واللغات، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلّته، دار الفكر – سوريَّة – دمشق.

ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (1995م)، معجم البلدان، دار صادر، بيروت. يوسف القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، (1404هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان.

**ثانياً: قائمة المراجع الأجنبية والمرومنة**

Ibn Abī Shaybah, Abū Bakr Ibn Abī Shaybah, (1409AH), ***The Mussanaf of Hadeeth and Narrations***, (In Arabic), revised by: Kamal Yousif Al-Hoot, publisher: Al Rushd Library, Riyadh.

Ibn Al-Athir, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Abi- Alkaram ash-Shaybānī al-Jazarī ,ʿAlī ʿIzz ad-Dīn Ibn al-Athīr (1409AH-1989AD), ***Usd Al-Ghaba***, (In Arabic), publisher: Dar Al-Fikr, Beirut.

Ibn Al-Athir, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Abi- Alkaram ash-Shaybānī al-Jazarī ,ʿAlī ʿIzz ad-Dīn Ibn al-Athīr (1399AH-1979AD),***Al-Nihayah fi Gharib al-Hadith wa al-Athar,*** (In Arabic), revised by: Taher A Alzawi- Mahmud Muhamad Altinahi, publisher: Al-Maktaba al-Ilmiyyah, Beirut.

Ibn Al-Jawzi, Jamal al-Din Abu al-Faraj Abdul Rahman bin Ali bin Mohammed al-Jawzi, (1405AH-1985AD) ***Gharib Hadith,*** (In Arabic), revised by: Abd al-Mu'ti Amin Qalaji, publisher: Dar al Kotob al ilmiyah-Beirut, Lebanon.

Ibn al-Salah, Uthmān ibn Abd il-Raḥmān, Abū Amr, Tqi-Aldeen known as Ibn al-Salah, (1408AH), ***Siyanah Sahih Muslim***, (In Arabic), revised by: Muafaq Abdullah Abdul-Qader, publisher: Dar al-Gharb al-Islami - Beirut.

Ibn al-Salah, Uthmān ibn Abd il-Raḥmān, Abū Amr, Tqi-Aldeen known as Ibn al-Salah, (1406AH–1986AD) ***Kitab Mar'rifat Anwa Ulūm Al-Hadith ,known as Muqaddimah ibn al-Ṣalāḥ***, (In Arabic), revised by: Nooruddin Attar, publisher: Dar al-Fikr, Syria, Dar al Fikr Almo'aser, Beirut.

Ibn al-Mundhir, Abu Bakr Muhammad ibn Ibrahim ibn al-Mundhir al-Naysaburi (1405AH-1985AD), ***Al-Awsat fi al-Sunan wa-al-Ijma` wa-al-Ikhtilaf***, (In Arabic), revised by: Abu Hammad Sagheer Ahmed bin Muhammad Hanif, publisher: Dar Taibah, Riyadh, Saudi Arabia.

Ibn al-Munīr, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Manṣūr Abū al-ʻAbbās, Ibn al-Munīr al-Judhāmī aljrwy al-Iskandarānī, ***Al-Mutawārī ʻalá Abwāb al-Bukhārī***, (In Arabic), revised by: Ṣalāḥ al-Dīn Maqbūl Aḥmad, publisher: Maktabat al-Muʻallā - Kuwait.

Ibn battal, Abu Alhassan Ali Bin Khalaf Bin Abd Almalik, (1423AH-2003AD) ***Sharh Sahih al-Bukhari***, (In Arabic), revised by: Abu Tamim Yasir Ibn Ibrahim, publisher: Al Rushd Library - Riyadh

Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad ibn Ḥibbān ibn Muʿādh ibn maʿbda, al-Tamīmī, Abū Ḥātim, al-Dārimī, albusty, (1393AH-1973AD), ***Al-Thiqāt***, (In Arabic), printed with support of: Ministry of Education (India), under supervision of: Muḥammad ʻAbdul Muʿīd Khān, publisher: Dairatul Maarif Il Osmania, Hyderabad, India.

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, (1392AH-1972AD), ***al-Durar al-Kāminah fī Aʻyān al-Miʾah al-Thāminah***, (In Arabic), revised by: Muḥammad ʻAbdul Muʿīd Khān, publisher: Dairatul Maarif il Osmania, Hyderabad, India.

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, (1419AH), ***al-Maṭālib al-ʻĀlīyah bi-Zawāʾid al-Masānīd al-Thamāniyah,*** (In Arabic), revised by: (17) scientific paper submitted to Imam Mohammad ibn Saud Islamic University, composed by: Dr. Saad ibn Nasser ibn Abdul Aziz al-Shathri, publisher: Dar al-Asimah, Dar al- Ghaith, Saudi Arabia.

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, (1406AH – 1986AD), ***Taqrīb al-Tahdhīb***, (In Arabic), revised by: Muḥammad ʻAwwāmah, publisher: Dar Al Rasheed, Syria

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, (1326AH), ***Tahdhīb al-Tahdhīb***, (In Arabic), publisher: Matbaat Dairatul Maarif Il-Niẓāmīyah, India.

Ibn Ḥajar, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ʻAlī ibn Muḥammad ibn Aḥmad ibn Ḥajar al-ʻAsqalānī, (1379AH), ***Fatḥ al-Bārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,*** (In Arabic), publisher: Dar-ul-Ma'rifah - Beirut, (Books, Chapters, and Hadiths were numbered by: Muḥammad Fuʾād ʻAbdul Bāqī).

Ibn Saʿd, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Saʿd ibn Manīʿ al-Hāshimī bālwlāʾ, al-Baṣrī, al-Baghdādī known as Ibn Saʿd, (1968AD), ***al-Ṭabaqāt al-Kubrá***, (In Arabic), revised by: Iḥsān ʻAbbās, publisher: Dar Sadir, Beirut.

Ibn Ṭāhir al-Maqdisī, Abī al-Faḍl Muḥammad ibn Ṭāhir al-Maqdisī, ***Shurūṭ al-Aʾimmah al-Sittah***, (In Arabic), revised by: al-Ṣawmaʿī.

Ibn ʻAbd al-Barr, Abū ʻUmar Yūsuf ibn ʻAbdullāh ibn Muḥammad ibn ʻAbd al-Barr ibn ʻĀṣim al-Nimrī al-Qurṭubī, (1412AH-1992AD), ***al-Istīʿāb fī Maʿrifat al-Aṣḥāb***, (In Arabic), revised by: ʻAlī Muḥammad al-Bajāwī, publisher: Dār al-Jīl, Beirut.

Ibn ʻAbd al-Hādī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻAbd al-Hādī al-Dimashqī al-Ṣāliḥī, (1417AH-1996AD), ***Ṭabaqāt ʻUlamāʾ al-Hadīth***, (In Arabic), revised by: Akram al-Būshī, Ibrāhīm al-Zaybaq, publisher: Resalah Publishers, Beirut, Lebanon.

Ibn ʻUthaymīn, Muḥammad ibn Ṣāliḥ ibn Muḥammad al-ʻUthaymīn, (1426AH) ***Sharḥ Riyāḍ al-Sāliḥīn***, (In Arabic), publisher: Dar Al Watan for Publishing, Riyadh.

Ibn ʻAdī, Abū Aḥmad ibn ʻAdī al-Jurjānī, (1418AH-1997AD), ***al-kāmil fī Duʿafāʾ al-Rijāl***, (In Arabic), revised by: ʻĀdil Aḥmad ʻAbd Almwjwd-ʻly Muḥammad Muʿawwaḍ, assisted by: ʻAbd al-Fattāḥ Abū sanat, publisher: Dar al kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

Ibn ʻAsākir, Abū al-Qāsim ʻAlī ibn al-Ḥasan ibn Hibat Allāh known as Ibn ʻAsākir, (1415AH-1995AD), ***Tārīkh Dimashq***, (In Arabic), revised by: ʻAmr ibn Gharāmah al-ʻAmrawī, publisher: Dar El-Fikr for Printing, Publishing & Distribution.

Ibn ʻAṭīyah, Abū Muḥammad ʻAbd al-Ḥaqq ibn Ghālib ibn ʻAbd al-Raḥmān ibn Tammām ibn ʻAṭīyah al-Andalusī al-Muḥāribī, (1422AH), ***Tafsīr Ibn ʻAṭīyah = al-Muḥarrir al-Wajīz fī Tafsīr al-Kitāb al-ʻAzīz***, (In Arabic), revised by: ʻAbd al-Salām ʻAbd al-Shāfī Muḥammad, publisher: Dar al kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

Ibn Fāris, Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā' al-Qazwīnī al-Rāzī, Abū al-Ḥusayn, (1399AH-1979AD), ***Mu'jam Maqāyīs al-lughah***, (In Arabic), revised by: ʻAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, publisher: Dar El-Fikr.

Ibn Qutaybah, Abū Muḥammad ʻAbd Allāh ibn Muslim ibn Qutaybah al-Dīnawarī, (1397AH), ***Gharīb al-Hadīth***, (In Arabic), revised by: Dr. ʻAbd Allāh al-Jubūrī, publisher: Maṭbaʻat al-ʻĀnī – Baghdad.

Ibn Kathīr, Abū al-Fidā' Ismāʻīl ibn ʻUmar ibn Kathīr al-Qurashī al-Baṣrī al-Dimashqī, ***al-Bāʻith al-Hathīth ilá Ikhtiṣār ʻUlūm al-Hadīth***, (In Arabic), revised by: Aḥmad Muḥammad Shākir, publisher: Dar al kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

Ibn Mājah, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, ***Majah is the name of his father Yazīd, al-Sunan,*** (In Arabic), revised by: Muḥammad Fu'ād ʻAbd al-Bāqī, publisher: Dār Iḥyā' al-Kutub al-ʻArabīyah-Fayṣal ʻIsá al-Bābī al-Ḥalabī.

Ibn manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram ibn ʻali, Abū al-Faḍl, Jamāl al-Dīn Ibn manẓūr al-Anṣārī alrwyfʻy al-Ifrīqī, (1414AH), ***Lisān al-ʻArab***, (In Arabic), publisher: Dar Sadir – Beirut.

Ibn Nuqṭah al-Ḥanbalī, Muḥammad ibn ʻAbd al-Ghanī ibn Abī Bakr ibn Shujāʻ, Abū Bakr, Muʻīn al-Dīn, Ibn Nuqṭah al-Ḥanbalī al-Baghdādī, (1408AH-1988AD), ***al-Taqyīd li-Maʻrifat Ruwat al-Sunan wa-al-Masānīd***, (In Arabic), revised by: Kamāl Yūsuf al-Ḥūt, publisher: Dar al kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

Abū al-Baqā' al-Kaffawī, Ayyūb ibn Mūsá al-Ḥusaynī al-Qrymy al-Kaffawī, Abū al-Baqā' al-Ḥanafī, ***al-Kullīyāt Muʻjam fī al-Muṣṭalaḥāt wa-al-Furūq al-lughawīyah***, (In Arabic), revised by: ʻAdnān Darwīsh-Muḥammad al-Miṣrī, publisher: Resalah Publishers, Beirut, Lebanon.

Abū al-Ḥasan al-Qifṭī, Jamāl al-Dīn Abū al-Ḥasan ʻAlī ibn Yūsuf al-Qifṭī, (1406AH-1982AD.), ***Inbāh al-Ruwāh ʻalá Anbāh al-Nuḥāh***, (In Arabic), revised by: Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm publisher: Dar al-Fikr al-'Arabi, Cairo and al-Kutub al-Thaqafiya Publishing, Beirut.

Abū al-Ḥusayn ibn Abī Yaʻlá, Abū al-Ḥusayn Ibn Abī Yaʻlá, Muḥammad ibn Muḥammad, ***Ṭabaqāt al-Ḥanābilah***, (In Arabic), revised by: Muḥammad Ḥāmid al-Fiqī, publisher: Dar al-Maarifa, Beirut.

Abū al-ʻAbbās al-Ḥamawī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn ʻAlī al-Fayyūmī then al-Ḥamawī, ***Abū al-ʻAbbās, al-Miṣbāḥ al-Munīr fī Gharīb al-Sharḥ al-Kabīr***, (In Arabic), publisher: Scientific Library, Beirut.

Abū al-Fidā' alssūdūnī, Abū al-Fidā' Zayn al-Dīn Qāsim ibn Quṭlūbaghā alSsūdūnī (attributed to his father: Sūdūn alshykhwny) al-Jamālī al-Ḥanafī, (1432AH-2011AD), ***al-Thiqāt miman lam Yaqaʻu fī al-Kutub al-Sittah***, (In Arabic), revised by: Shadi ibn Muḥammad ibn Sālim Āl Nuʻmān, publisher: Numan Center for Islamic Studies, Heritage Achievement and Translation, Sana'a, Yemen.

Abū Dāwūd, Sulaymān ibn al-Ash'ath ibn Isḥāq ibn Bashīr ibn Shaddād ibn 'Amr al-Azdī alssijistāny, ***al-Sunan***, (In Arabic), revised by: Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, publisher: Alassrya Library, Sidon, Beirut.

Abū Sa'īd al-Ṣadafī, 'Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad ibn Yūnus al-Ṣadafī, Abū Sa'īd (1421AH), ***Tārīkh Ibn Yūnus al-Miṣrī,*** (In Arabic), publisher: Dar al kotob al ilmiyah, Beirut.

Aḥmad al-Ḍabbī, Aḥmad ibn Yaḥyá ibn Aḥmad ibn 'Umayrah, Abū Ja'far al-Ḍabbī, (1967AD), ***Bughyat al-Multamis fī Tārīkh Rijāl Ahl al-Andalus***, (In Arabic), publisher: Dār al-Kātib al-'Arabī, Cairo.

Aḥmad ibn Ḥanbal, Abū 'Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad al-Shaybānī, (1422AH-2001AD), ***al-'Ilal wa-Ma'rifat al-Rijāl – Riwāyah 'Abd Allāh***, (In Arabic), revised by: Waṣī Allāh ibn Muḥammad 'Abbās, publisher: Dār al-Khānī, Riyadh.

Aḥmad ibn Ḥanbal, Abū 'Abd Allāh Aḥmad ibn Muḥammad ibn Ḥanbal ibn Hilāl ibn Asad al-Shaybānī, (1408AH-1988AD), ***al-Jāmi' fī al-'Ilal wa-Ma'rifat al-Rijāl li-Aḥmad ibn Ḥanbal-Riwāyah al-Marūdhī***, (In Arabic), revised by: Dr. Waṣī Allāh ibn Muḥammad 'Abbās, publisher: al-Dār al-Salafīyah, Bombay, India.

Ahmed Shalouba, ***Khawarej Threats to Intellectual Security at the Time of Imam Bukhari,*** (In Arabic), (Arabic Research), special issue for the Conference on Features of Intellectual Security for Bukhari.

al-Albānī, Abū 'Abd al-Raḥmān Muḥammad Nāṣir al-Dīn, ibn Ḥājj Nūḥ ibn Najātī ibn Ādam, al'shqwdry al-Albānī, (1412AH / 1992AD), ***Silsilat al-Aḥādīth al-Da'īfah wa-al-Mawḍū'ah wa-Atharuhā al-Sayyi' fī al-Ummah = al-Silsilah al-Da'īfah,*** (In Arabic), publisher: Dār al-Ma'ārif, Riyadh, Kingdom Saudi Arabia.

al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl Abū Abd Allāh al-Bukhārī al-Ju'fī, (1422AH), ***al-Jāmi' al-Musnad al-Saḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh ṣallá Allāh 'alayhi wa-sallam wa Sunanh wa-Ayyāmeh = Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,*** (In Arabic), revised by: Muḥammad Zuhayr ibn Nāṣir al-Nāṣir, publisher: Dār Ṭawq al-najāh.

al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl ibn Ibrāhīm ibn al-Mughīrah al-Bukhārī, Abū 'Abd Allāh, ***al-Tārīkh al-Kabīr,*** (In Arabic), edition: Dairatul Maarif Il Osmania, Haydarabad, Deccan, printing supervised by: Muḥammad 'Abd al-mu'īd Khān.

al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn 'Alī ibn Thābit ibn Aḥmad ibn Mahdī al-Khaṭīb al-Baghdādī, (1422AH-2002AD), ***Tārīkh Baghdād***, (In Arabic), revised by: Dr. Bashshār 'Awwād Ma'rūf, publisher: Dar al-Gharb al-Islami, Beirut.

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī ibn Mūsá alkhusrawjirdy al-Khurāsānī, Abū Bakr al-Bayhaqī (1424AH-2003AD), ***al-Sunan***, (In Arabic), revised by: Muḥammad 'Abd al-Qādir 'Aṭā, publisher: Dar al kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

al-Bayhaqī, Aḥmad ibn al-Ḥusayn ibn 'Alī ibn Mūsá alkhusrawjirdy al-Khurāsānī, Abū Bakr al-Bayhaqī, (1423AH-2003AD), ***Shu'ab al-īmān***, (In Arabic), revision and Hadith referencing by: Dr. 'Abd al-'Alī 'Abd al-Ḥamīd Ḥāmid, revision and Hadith referencing supervised by: Mukhtār Aḥmad al-Nadwī, owner of al-Dār al-Salafīyah, Bombay, India, publisher: Al Rushd Library for Publishing and Distribution, Riyadh in cooperation with al-Dār al-Salafīyah, Bombay, India.

al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʻĪsá ibn sawrh ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk, al-Tirmidhī, Abū ʻĪsá, (1395AH-1975AD), ***al-Sunan***, (In Arabic), revised and commented on by: Aḥmad Muḥammad Shākir, Muḥammad Fu'ād ʻAbd al-Bāqī, and Ibrāhīm ʻAṭwah ʻAwaḍ who teaches at al-Azhar al-Sharīf, publisher: Mostafa Bab el Ḥalaby, Egypt.

al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ʻĪsá ibn sawrh ibn Mūsá ibn al-Ḍaḥḥāk, al-Tirmidhī, Abū ʻĪsá, (1409AH), ***al-ʻIlal al-Kabīr,*** (In Arabic), revised by: Ṣubḥī al-Sāmarrā'ī, Abū al-Maʻāṭī al-Nūrī, Maḥmūd Khalīl al-Ṣaʻīdī, publisher: ʻĀlam al-Kutub, Maktabat al-Nahḍah al-ʻArabīyah – Beirut.

Jūrj Mitrī ʻAbd al-Masīḥ, (1417ِAH – 1997AD), ***Muʻjam Lughat al-ʻArab***, (In Arabic), publisher: Dar Wahdan Publishing.

al-Jawharī, Abū Naṣr Ismāʻīl ibn Ḥammād al-Jawharī al-Fārābī, (1407AH - 1987AD), ***al-Siḥāḥ Tāj al-Lughah wa-Siḥāḥ al-ʻArabīyah***, (In Arabic), revised by: Aḥmad ʻAbd al-Ghafūr ʻAṭṭār, publisher: Dār al-ʻIlm lil-Malāyīn – Beirut.

Ḥājjī Khalīfah, Muṣṭafá ibn ʻAbd Allāh Kātib Jalabī al-Qusṭanṭīnī known as Ḥājjī Khalīfah or al-Ḥājj Khalīfah, (1941AD), ***Kashf al-Zunūn ʻan Asāmī al-Kutub wa-al-Funūn***, (In Arabic), publisher: Al-Muthanna Library, Baghdad.

al-Ḥusaynī ʻAbd al-Majīd Hāshim, ***al-Imām al-Bukhārī mḥdthan wfqyhan***, (In Arabic), publisher: Masr El Arabia for Publishing and Distribution.

al-Khaṭīb al-Baghdādī, Abū Bakr Aḥmad ibn ʻAlī ibn Thābit ibn Aḥmad ibn Mahdī al-Khaṭīb al-Baghdādī, (1422AH-2002AD), ***Tārīkh Baghdād***, (In Arabic), revised by: Dr. Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, publisher: Dar al-Gharb al-Islami, Beirut.

al-Khalīl ibn Aḥmad, Abū ʻAbd al-Raḥmān al-Khalīl ibn Aḥmad ibn ʻAmr ibn Tamīm al-Farāhīdī al-Baṣrī, ***al-ʻAyn***, (In Arabic), revised by: Dr. Mahdī al-Makhzūmī and Dr. Ibrāhīm al-Sāmarrā'ī, publisher: Dar & Library Al Hilal for Printing & Publishing.

al-Dhahabī, Shams al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻUthmān ibn qāymāz al-Dhahabī, (2003AD), ***Tārīkh al-Islām***, (In Arabic), revised by: Dr. Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, publisher: Dar al-Gharb al-Islami.

al-Dhahabī, Shams al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻUthmān ibn qāymāz al-Dhahabī, (1419AH-1998AD), ***Tadhkirat al-Huffāẓ***, (In Arabic), publisher: Dar al Kotob al Ilmiyah, Beirut, Lebanon.

al-Dhahabī, Shams al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻUthmān ibn Qāymāz al-Dhahabī, (1405AH / 1985AD), ***Siyar Aʻlām al-Nubalā'***, (In Arabic), revised by: a group of scholars supervised by Sheikh Shuʻayb al-Arnā'ūṭ publisher: Resalah Publishers.

al-Dhahabī, Shams al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn Aḥmad ibn ʻUthmān ibn Qāymāz al-Dhahabī, (1382AH-1963AD), ***Mīzān al-Iʻtidāl***, (In Arabic), revised by: ʻAlī Muḥammad al-Bajāwī, publisher: Dar al-Maarifa, Beirut, Lebanon.

al-Rāzī, Abū ʻAbd Allāh Muḥammad ibn ʻUmar ibn al-Ḥasan ibn al-Ḥusayn al-Taymī al-Rāzī known as Fakhr al-Dīn al-Rāzī Khaṭīb al-Rayy, (1420AH), ***Tafsīr al-Rāzī = Mafātīḥ al-Ghayb or al-Tafsīr al-Kabīr***, (In Arabic), publisher: Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī, Beirut.

al-Rāghib al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad al-ma'rūf al-Rāghib al'Sfhāná, (1412AH), ***al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur'ān***, (In Arabic), revised by: Ṣafwān 'Adnān al-Dāwūdī, publisher: Dar Al-Kalam, al-Dār al-Shāmīyah-Damascus, Beirut.

al-Zubaydī, Muḥammad ibn Muḥammad ibn 'Abd al-Razzāq al-Ḥusaynī, Abū al-Fayḍ, known as Murtaḍá, al-Zabydy, ***Tāj al-'arūs min Jawāhir al-Qāmūs***, (In Arabic), publisher: Dār el-Hedaya.

al-Ziriklī, Khayr al-Dīn ibn Maḥmūd ibn Muḥammad ibn 'Alī ibn Fāris, al-Ziriklī al-Dimashqī, (2002AD), ***al-A'lām***, (In Arabic), publisher: Dār al-'Ilm lil-Malāyīn.

al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn 'Amr ibn Aḥmad, al-Zamakhsharī Jār Allāh, (1419AH-1998AD), ***Asās al-Balāghah***, (In Arabic), revised by: Muḥammad Bāsil 'Uyūn al-Sūd, publisher: Dar al Kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

al-Zamakhsharī, Abū al-Qāsim Maḥmūd ibn 'Amr ibn Aḥmad, al-Zamakhsharī Jār Allāh, ***al-fā'iq fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar***, (In Arabic), al-muḥaqqiq : 'Alī Muḥammad al-Bajāwī-Muḥammad Abū al-Faḍl Ibrāhīm, publisher: Dar al-Maarifa, Lebanon.

al-Subkī, Tāj al-Dīn 'Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn al-Subkī, (1413AH), ***Ṭabaqāt al-Shāfi'īyah al-Kubrá***, (In Arabic), revised by: Dr. Maḥmūd Muḥammad al-Ṭanāḥī and Dr. 'Abd al-Fattāḥ Muḥammad al-Ḥulw, publisher: Hajar lil-Ṭibā'ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī'.

al-Sindī, Muḥammad ibn 'Abd al-Hādī alssndy, Abū al-Ḥasan, (1434AH-2013AD), ***Ḥāshiyat al-Sindī 'alá Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,*** (In Arabic), revised by: Sheikh Ḥasan 'Abd-al-'Āl-Haytham Khalīfah alṭ'ymy, publisher: Alassrya Library, Beirut.

Shākir 'Abd al-Mun'im, (1997AD-1444AH) ***Ibn Ḥajar Muṣannafātih wa-Dirāsat fī Manhajeh wa Mawāridih fī Kitābihi al-Iṣābah***, (In Arabic), publisher: Resalah Publishers, Beirut, Lebanon.

al-Ṣan'ānī, Muḥammad ibn Ismā'īl ibn Ṣalāḥ ibn Muḥammad al-Ḥasanī, al-Kuḥlānī 3al-Ṣan'ānī, Abū Ibrāhīm, 'Izz al-Dīn, known as Amir, (1417AH / 1997AD), ***Tawḍīḥ al-Afkār lm'āyn Tanqīḥ al-Anẓār***, (In Arabic), revised by: Abū 'Abd al-Raḥmān Ṣalāḥ ibn Muḥammad ibn 'Uwayḍah, publisher: Dar al Kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

al-'Ajalī, Abū al-Ḥasan Aḥmad ibn 'Abd Allāh ibn Ṣāliḥ al'jlá al-Kūfī, (1405AH – 1985AD), ***Ma'rifat al-Thiqāt min Rijāl Ahl al-'Ilm wa-al-Hadīth wa-Man al-Du'afā' wa-Dhikr Madhāhibihim wa-Akhbārihim =ālthqāt***, (In Arabic), al-muḥaqqiq : 'Abd al-'Alīm 'Abd al-'Aẓīm al-Bastawī, al-Thiqāt, revised by: 'Abd al-'Alīm 'Abd al-'Aẓīm al-Bastawī, publisher: Maktabat al-Dār, Madinah al-Munawwarah, Saudi Arabia.

al-'Aqīlī, Abū Ja'far Muḥammad ibn 'Amr ibn Mūsá ibn Ḥammād al-'Aqīlī al-Makkī, (1404AH-1984AD), ***al-Du'afā' al-Kabīr***, (In Arabic), revised by: 'Abd al-Mu'ṭī Amīn Qal'ajī, publisher: Dār al-Maktabah al-'Ilmīyah, Beirut.

al-'Aynī, Abū Muḥammad Maḥmūd ibn Aḥmad ibn Mūsá ibn Aḥmad ibn Ḥusayn alGhytāby al-Ḥanafī Badr al-Dīn al-'Aynī, ***'Umdat al-Qārī sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī***, (In Arabic), publisher: Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī, Beirut.

al-Qasṭallānī, Aḥmad ibn Muḥammad ibn Abī Bakr ibn 'Abd al-Malik al-Qasṭallānī alqtyby al-Miṣrī, Abū al-'Abbās, Shihāb al-Dīn, (1323AH), ***Irshād al-sārī li-ṣaḥīḥ al-Bukhārī***, (In Arabic), publisher: Amiriya Press, Egypt.

al-Kirmānī, Muḥammad ibn Yūsuf ibn ʻAlī ibn Saʻīd, Shams al-Dīn al-Kirmānī, (1356AH – 1937AD), ***al-Kawākib al-Darārī fī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī,*** (In Arabic), revised by: Muḥammad Muḥammad ʻAbd al-Laṭīf, publisher: al-Maṭbaʻah al-bahīyah al-Miṣrīyah.

Muḥammad Abū shuhbh, Muḥammad ibn Muḥammad ibn Suwaylim Abū shuhbh, ***al-Wasīṭ fī ʻUlūm Muṣṭalaḥ al-Hadīth,*** (In Arabic), publisher: Dar al-Fikr al-'Arabi.

al-Mizzī, Yūsuf ibn ʻAbd al-Raḥmān ibn Yūsuf, Abū al-Ḥajjāj, Jamāl al-Dīn Ibn al-Zakī Abī Muḥammad al-Quḍāʻī al-Kalbī al-Mizzī, (1400 – 1980m), ***Tahdhīb al-Kamāl fī Asmā' al-Rijāl***, (In Arabic), revised by: Dr. Bashshār ʻAwwād Maʻrūf, publisher: Resalah Publishers, Beirut.

Muslim, Muslim ibn al-Ḥajjāj Abū al-Ḥasan al-Qushayrī al-Nīsābūrī, ***al-Musnad al-Saḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-Naql al-ʻAdl ʻan al-ʻAdl ilá Rasūl Allāh = al-Saḥīḥ,*** (In Arabic), Muḥammad Fu'ād ʻAbd al-Bāqī, publisher: Dār Iḥyā' al-Turāth al-ʻArabī, Beirut.

Mughalṭāy, Mughalṭāy ibn Qalīj ibn ʻAbd Allāh al-Bakjarī al-Miṣrī alḥkry al-Ḥanafī, Abū ʻAbd Allāh, ʻAlā' al-Dīn, (1422 h - 2001M), ***Ikmāl Tahdhīb al-Kamāl fī Asmā' al-Rijāl***, (In Arabic), revised by: Abū ʻAbd al-Raḥmān ʻĀdil ibn Muḥammad-Abū Muḥammad Usāmah ibn Ibrāhīm, publisher: al-Farouk publishing.

Nizār al-Ḥamdānī, (1409AH-1989AD), ***al-Imām al-Bukhārī Faqīh al-Muḥddthyn, wa Muḥddth al-Fuqahā'***, (In Arabic), Dar al-Anbar, Iraq, Baghdad.

al-Nawawī, Abū Zakarīyā Muḥyī al-Dīn Yaḥyá ibn Sharaf al-Nawawī, ***Tahdhīb al-Asmā' wa-al-Lughāt***, (In Arabic), publisher: Dar al Kotob al ilmiyah, Beirut, Lebanon.

Wahbah al-Zuḥaylī, ***al-Fiqh al-Islāmī wa 'dillatuh***, (In Arabic), Dar al-Fikr, Syria, Damascus.

Yāqūt al-Ḥamawī, Shihāb al-Dīn Abū ʻAbd Allāh Yāqūt ibn ʻAbd Allāh al-Rūmī al-Ḥamawī, (1995AD), ***Mu'jam al-Buldān***, (In Arabic), publisher: Dar Sadir, Beirut.

Yūsuf al-Qaraḍāwī, (1404AH), ***al-Khaṣā'iṣ al-ʻĀmmah lil-Islām***, (In Arabic), publisher: Resalah Publishers, Beirut.